وسطية العقيدة الإسلامية وأثرها في تحقيق الأمن الفكري

د. أحمد عبد الصمد محمد الأمين

أستاذ العقيدة والثقافة الإسلامية المشارك

قسم الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، جامعة تبوك

المملكة العربية السعودية

dr.ah.mada488@gmail.com

تاريخ تسلم البحث: ١٢/ ١٢/ ٢٠٢٣م **تاريخ قبول البحث**: ٢٧/ ١٢/ ٢٠٢٣م

Doi: 10.52840/1965-011-001-010

الملخص:

تناول البحث مفهوم الوسطية، وأهمية العقيدة الإسلامية، ومظاهر وسطيتها، والتعريف بالأمن الفكري، وبيان أهميته، وأثر العقيدة في تحقيق الأمن الفكري، ووسطية أهل السُّنَّة والجماعة في العقيدة، وأهل السُّنَّة والجماعة هم الصحابة رضي الله عنهم، والتابعون لهم بإحسان، ومن سار على نهجهم.

يهدف البحث إلى بيان مكانة العقيدة الإسلامية، ووسطيتها، وأهميتها في الإسلام، وإبراز مفهوم خصيصة الوسطية التي تميَّزت بها العقيدة الإسلامية، والكشف عن وسطية أهل السُّنَّة والجماعة في العقيدة، والتأكيد على أثر وسطية العقيدة الإسلامية في تحقيق الأمن الفكري.

وتم الاعتماد على المنهج الاستقرائي، والوصفي التحليلي.

وكان من أهم النتائج التي توصَّل لها البحث:

أولاً: الوسطية هي الاعتدال بين طرفين وهما: الإفراط والتفريط.

ثانياً: للعقيدة الإسلامية منزلة عظيمة في الإسلام، فهي أساس الدين وقاعدته.

ثالثاً: تميَّزت العقيدة الإسلامية بالوسطية، فهي خير العقائد وأعدلها وأفضلها.

رابعا: للعقيدة الإسلامية أثر مهم وفعَّال في تحقيق الأمن الفكري.

خامساً: لفساد العقيدة واضطرابها أثر كبير في انحراف الأمن الفكري والأمن العام.

أما أهم التوصيات:

١- القيام بدراسات تهتم بالوسطية في مجالاتها المختلفة.

٢- الاهتمام بدراسة العقيدة الإسلامية وإبراز وسطيتها.

الكلمات المفتاحية: وسطية، العقيدة، الأمن الفكري.

The Moderation of the Islamic Faith and its Impact on Achieving Intellectual Security

Dr. Ahmed Abdul Samad Mohammed Al Amin
Associate Professor of Islamic Doctrine and Culture
Department of Islamic Studies، College of Sharia and Law،
University of Tabuk
Saudi Arabia
dr.ah.mada488@gmail. com

Date of Receiving the Research: 12/12/2023 **Research Acceptance Date:** 27/12/2023
Doi: 10.52840/1965-011-001-010

Abstract:

The research dealt with the concept of moderation، the importance of the Islamic faith، the manifestations of its moderation، the definition of intellectual security، an explanation of its importance، the impact of the doctrine in achieving intellectual security، and the moderation of the Sunnis and the group in belief..

The research aims to clarify the status of the Islamic faith، its moderation، and its importance in Islam، highlighting the concept of the characteristic of moderation that characterizes the Islamic faith، revealing the moderation of the Sunnis and the community in the faith، and emphasizing the impact of the moderation of the Islamic faith in achieving intellectual security.

The inductive and descriptive analytical methods were relied upon.

Among the most important results reached by the research were:

First: Moderation is moderation between two extremes: excess and negligence.

Second: The Islamic faith has a great status in Islam، as it is the foundation and foundation of the religion.

Third: The Islamic faith is characterized by moderation، as it is the best، most just، and best of all faiths.

Fourth: The Islamic faith has an important and effective impact in achieving intellectual security.

Fifth: The corruption and disorder of belief has a significant impact on the deviation of intellectual security and public security.

The most important recommendations:

1- Conducting studies concerned with moderation in its various fields.

2- Interest in studying the Islamic faith and highlighting its moderation.

Keywords: moderation، faith، intellectual security.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، الصلاة والسلام على رسولنا محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد

تمثِّل العقيدة الإسلامية أهمية كبرى في الإسلام، فهي أساس بناء الإسلام؛ حيث لا يصح عمل بلا اعتقاد سليم وصحيح، وقد تميزت العقيدة الإسلامية بخصائص جليلة وعظيمة ميَّزتها عن غيرها من العقائد، ومن أجلِّ وأعظم هذه الخصائص، وسطيِّتها التي تفرَّدت بها على غيرها من العقائد، وقد استمدت واكتسبت العقيدة وسطيتها من دين الإسلام الذي تميز بهذه الخاصية واختص بها أتباعه؛ قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾[البقرة: ١٤٣]، والوسطيَّة لها عِدَّة معان منها: الاعتدال بين طرفي الغلوِّ والجفاء، الغلو في الحق بالزيادة فيه، والجفاء في الحق بالنقصان منه، ومن معاني الوسطية أيضاً الأفضل والعدل والخيار(١).

ولهذا كانت العقيدة الإسلامية أفضل وأعدل وخيار وأوسط العقائد، وكان لهذه الخصيصة – وهي الوسطية – آثار طيبة وحميدة على الفرد والمجتمع، منها: الاستقامة في العلم والعمل، والبعد عن التَّطرُّف والغلو في الدين، و البعد عن التفريط والإفراط، وحصول الأمن والاستقرار والطمأنينة للمجتمع.

فالتَّمَسُّك بالعقيدة الإسلامية ووسطيتها له أثر مهم في تحقيق الأمن عامة، والأمن الفكري خاصة، ولفقدان العقيدة الإسلامية الصحيحة، واضطرابها، أثر خطير في فقدان الأمن عامة، والأمن الفكري على وجه الخصوص.

ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث الموسوم: بوسطية العقيدة الإسلامية وأثرها في تحقيق الأمن الفكري.

أهمية البحث:

تتمثَّل أهمية البحث في بيان مكانة العقيدة، وأهميتها في الإسلام، ووسطيتها التي تميَّزت واختصت بها، وأثرها في الاستقامة، ووسطية أهل السُّنَّة والجماعة، حَمَلَة العقيدة الصحيحة،

(١) ينظر لسان العرب، ابن منظور الأفريقي، ج٧/ ٤٢٦، الصحاح، الجوهري، ج٣/ ١١٦٧، تاج العروس، الزبيدي، ج٥/ ٢٣٨.

وتحقيق العقيدة للأمن الفكري للمجتمع المسلم، وتحصينه من الأفكار المنحرفة ومنها الغلو والتَّطرُّف، والتفريط والتقصير.

أسباب اختيار البحث:

١- تعلُّق البحث بموضوع العقيدة الإسلامية، فهي أساس الإسلام وقاعدته.

٢- تباين الآراء في مفهوم الوسطية، وتحرير المفهوم الصحيح لها مدعَّماً بالأدلة الشرعية من خلال هذا البحث.

٣- كثرة الانحرافات الفكرية الناتجة عن عدم الفهم الصحيح للعقيدة الإسلامية ووسطيتها.

٤- الأثر المهم للتَّمسُّك بالعقيدة الإسلامية ووسطيتها في تحقيق الأمن الفكري.

٥- التنبيه إلى أحد أهم أسباب الاضطراب الأمن عامة، والأمن الفكري خاصة، وهو عدم التَّمسُّك بوسطية العقيدة الإسلامية.

أهداف البحث:

١- بيان مكانة العقيدة الإسلامية ووسطيتها وأهميتها في الإسلام.

٢- إبراز مفهوم خصيصة الوسطية التي تميَّزت بها العقيدة الإسلامية.

٣- الكشف عن وسطية أهل السُّنَّة والجماعة في العقيدة.

٤- التأكيد على أثر وسطية العقيدة الإسلامية في تحقيق الأمن الفكري.

الدراسات السابقة:

تناولت العديد من الدراسات موضوع الوسطية وتحقيق الأمن الفكري؛ من جوانب مختلفة، تنوعت بين كتب وبحوث علمية، غير أَنَّ الباحث -على حَدِّ اطِّلاعه وعلمه- لم يقف على دراسة علمية مستقلة تعالج موضوع وسطية العقيدة الإسلامية وأثرها في تحقيق الأمن الفكري على النحو الذي سلكه الباحث، فمن الدراسات ذات الصلة بالموضوع ما يلي:

١- أثر الإيمان في تحصين الأُمَّة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة، عبد الله بن عبد الرحمن الجربوع، نشر عمادة البحث العلمي الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

٢- وسطية أهل السُّنَّة بين الفِرَق، محمد باكريم محمد باعبد الله، نشر دار الراية للنشر والتوزيع.

٣- وسطية الإسلام وسماحته ودعوته للحوار، د. عبد العزيز بن عثمان التويجري، موقع وزارة الأوقاف السعودية.

٤- الأمن الفكري ماهيته وضوابطه، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، نشر جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٥م.

٥- بحث علمي بعنوان: الوسطية في الإسلام وأثرها في تحقيق الأمن، د. سعيد بن فالح المغامسي، نشر بالمجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد ١٩ العدد ٣٨.

٦- بحث علمي بعنوان: أثر العقيدة في تحقيق الأمن الفكري، د. بدرية محمد بن عبد الله الفوزان، المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة، الناشر مركز رفاد للدراسات والأبحاث، المجلد الأول، العدد الأول، ٢٠١٨م، صفحة ١٠٥-١١٧، وقد تناول البحث قواعد العقيدة التي لها دور في حفظ الأمن، وأبرز الانحرافات الفكرية الناتجة عن الانحراف العقدي، ولم يتناول وسطية العقيدة الإسلامية وأثره في تحقيق الأمن الفكري.

مشكلة البحث:

تبرز مشكلة البحث في الإجابة عن عدة أسئلة منها: ما المقصود بالعقيدة الإسلامية؟، وما أهميتها ومكانتها في الإسلام؟ وما الوسطية؟، وما أهميتها؟، وماذا نعني بوسطية العقيدة الإسلامية؟ وما المراد بالأمن الفكري؟ وما أهميته؟ وما مظاهر وسطية العقيدة الإسلامية؟، وما أثر وسطية العقيدة الإسلامية في تحقيق الأمن الفكري؟، وما المراد بوسطية أهل السُّنَّة والجماعة في العقيدة؟ وما مظاهر وسطية عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة؟ وما أثر وسطية عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة في تحقيق الأمن الفكري؟، وما أثر اضطراب وفساد العقيدة في فقدان الأمن الفكري؟.

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي والوصفي التحليلي.

خطة البحث:

اشتمل البحث على: مقدمة، وخمسة مباحث، وخاتمة، وجاءت خطة البحث على النحو التالي:

المبحث الأول: تعريف الوسطية وبيان أهميتها

المطلب الأول: الوسطية لغة واصطلاحاً

المطلب الثاني: أهمية الوسطية

المبحث الثاني: تعريف العقيدة الإسلامية وبيان أهميتها

المطلب الأول: العقيدة لغة واصطلاحاً

المطلب الثاني: أهمية العقيدة الإسلامية

المبحث الثالث: تعريف الأمن الفكري وبيان أهميته

المطلب الأول: الأمن الفكري لغة واصطلاحاً

المطلب الثاني: أهمية الأمن الفكري

المبحث الرابع: مظاهر وسطية العقيدة الإسلامية ووسطية أهل السنة والجماعة

المطلب الأول: مظاهر وسطية العقيدة الإسلامية

المطلب الثاني: مظاهر وسطية أهل السُّنَّة والجماعة

المبحث الخامس: أثر العقيدة الإسلامية في تحقيق الأمن الفكري

المطلب الأول: تعريف الأثر لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: أثر العقيدة الصحيحة في تحقيق الأمن عامة.

المطلب الثالث: أثر العقيدة الصحيحة في تحقيق الأمن الفكري خاصة.

المطلب الرابع: أثر فساد العقيدة في اضطراب الأمن الفكري.

الخاتمة: وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول تعريف الوسطية وبيان أهميتها

المطلب الأول: تعريف الوسطية لغة واصطلاحًا:

الوسطية لغة: الْوَسَطِيَّةُ نِسْبَةً إلى الْوَسَطِ، والْوَسَطُ له إطلاقات في اللغة منها: الإطلاق الأول: ما كان بين طَرَفَي الشَّيءِ، ومنه وَسَطَ الدَّار ووسَطَ النَّهَار[٢]. الإطلاق الثاني: يأتي صفة بمعنى: خِيَار، وَأَفْضَل، وأَجْوَد؛ فأَوْسَطُ الشَّيءِ أَفْضَلَه وخِيَارَه[٣]. الإطلاق الثالث: يأتي بمعنى عَدْل؛ فالْوِسَطُ من كُلِّ شَيْءٍ أَعْدَلَه[٤]. الإطلاق الرابع: بمعنى الشَّيءِ بين الجيِّد والرَّدِيء[٥].

والوسطيَّة في استعمال الشارع لا تخرج عن الإطلاقات اللغوية لها، فمن هذه الإطلاقات[٦]:

١- العدالة والخيرية والتَّوسُّط بين الإفراط والتفريط، ومن ذلك قول الله عز وجل: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [سورة البقرة: ١٤٣] وسطاً: أي عَدْلاً، كما فُسِّرت بالخِيار والأَجْوَد، وبالتَّوسُّط بين الإفْراطِ والتَّفْرِيط[٧].

٢- الشَّيْءُ بين الجيِّد والرَّدِيء، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾[سورة المائدة: ٨٩]، وقد فُسِّر الأَوْسَطُ بالشَّيْءِ بين الجيِّد والرَّدِيء، كما فُسِّرَ بالأَعْدَل والأَمْثَل[٨].

---

(٢) ينظر لسان العرب، ابن منظور الأفريقي، ج٧/ ٤٢٦ - ٤٢٨

(٣) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، ص ٧٤٠.

(٤) تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد الزبيدي، ج٢٠/ ١٦٧

(٥) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد الفيومي، ج٢/ ٦٥٨.

(٦) ينظر وسطية أهل السنة بين الفرق، محمد با كريم محمد با عبد الله، ص١٨ -٢٢.

(٧) ينظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، ج٢/ ٦٢٦، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج١/ ٤٥٤، معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، ج١/ ١٥٨

(٨) ينظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، ج١٠/ ٥٤٣، وفتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج٦/ ١٣

٣- الوسطية الحِسيَّة، وهي: ما بين الطَّرفين، وما بين طرفي الشَّيْءِ وحافَّتيه، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾[سورة البقرة: ٢٣٨]، وسُمِّيت الوسطى لأنَّ قبلها صلاتين وبعدها صلاتين(٩).

٤- بمعنى (بين) ظرفًا، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: (لَعَنَ اللهُ مَنْ جَلَسَ وَسْطَ الْحَلْقَة)(١٠).

الوسطية اصطلاحًا: المعنى الاصطلاحي للوسطية يتفق مع المعنى اللغوي لها، ويمكن تعريف الوسطية اصطلاحًا: بأنها "حالة محمودة غالبًا، تقوم في العقل الإنساني السليم بالفطرة وتعصمه من الميل إلى جانبي الإفراط والتفريط"(١١).

المطلب الثاني: أهميَّة الوسطيَّة

تميَّز الإسلام بأنَّه دين الوسط، كما تميَّزت عقيدته بالوسطيَّة، وتفرَّدت أُمتَّه على غيرها من الأمم بالوسطية؛ قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾[سورة البقرة: ١٤٣]، ومعنى الأمة الوسط أنها أفضل الأمم، وأعدلها وأكملها، وأبعدها عن التفريط والإفراط والغلو والتطرف، فمثل هذه الأمة تحميها وسطيَّتها مما يلحق بأخواتها -إذا جانبت الوسطية- من النقائص والعيوب من جميع النواحي.

يقول الحافظ ابن كثير- رحمه الله تعالى- في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿أُمَّةً وَسَطًا ﴾: أي: "إنَّما حوَّلناكم إلى قِبْلة إبراهيم عليه السَّلام واخترناها لكم لنجعلكم خيار الأمم، لتكونوا يوم

(٩) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج١/ ٢٩١- ٢٩٥

(١٠) أخرجه أبو داود، سنن أبي داوود، سليمان بن الأشعث السجستاني، كتاب الأدب، باب في الجلوس وسط الحلقة، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، برقم ٤٨٢٦، ج٤/ ٢٥٣، والترمذي، سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، أبواب الأدب، برقم ٢٧٥٣، ج٥/ ٩٠، وقال أبو عيسى (الترمذي): هذا حديث حسن صحيح، وأحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، حديث رقم ٢٣٢٦٣، ج٣٨/ ٢٩٨، والحاكم، المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، كتاب الأدب، برقم ٧٧٥٤، ج٤/ ٣١٤، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وضعَّفه الألباني، ضعيف الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني، برقم ١٧٩٨، ج٢/ ٢٧٥.

(١١) الوسطية في الإسلام، الدكتور محمد عبد اللطيف الفرفور، ص٢٧

القيامة شهداء على الأمم لأنَّ الجميع معترفون لكم بالفضل، والوسط هاهنا الخيار والأجود... ولمَّا جعل الله هذه الأمة وسطًا خصَّها بأكمل الشرائع وأقوم المناهج وأوضح المذاهب"[١٢].

وكذلك عقيدة الإسلام التي تُمثِّل أساسه الذي يقوم عليه، جاءت أفضل العقائد وخيارها وأعدلها؛ حيث لا تفريط فيها ولا إفراط.

وقد أثمرت وسطية العقيدة الإسلامية جيلًا فريدًا، وهو جيل الصحابة رضي الله عنهم؛ فهم القدوة للمسلمين في اعتدال المنهج، واستقامة الطريق، وسلامة الفكر والسلوك من الإفراط والتفريط؛ فقد كان مجتمعهم مجتمعًا معافى من الانحراف في الدين، مجتمع يسوده الأمن والاستقرار، لما كانوا عليه من الاستقامة في العلم والعمل، وقد قاموا بواجب الدعوة إلى الله تعالى، الذي هو أساس حفظ المجتمع من الانحراف، كما أخبر الله تعالى عنهم بقوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [سورة آل عمران: ١١٠].

فالوسطيَّة هي الاستقامة على الحق وعدم الضلال، وذلك بالانحراف إلى أحد الطرفين المذمومين وهما التفريط والإفراط، والمجتمع المسلم مأمور في أفراده وفي جماعته بتحقيق الوسطيَّة التي هي مناط سعادته وأمنه واستقراره.

ولما كانت الوسطيَّة بهذه المكانة والأهمية في الإسلام؛ وردت النصوص الشرعية الكثيرة الدالة عليها، والآمرة بها، الناهية عن نقيضها من التفريط والتقصير، أو الغلو الذي هو الإفراط ومجاوزة الحد، فمن هذه النصوص قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [سورة البقرة: ١٤٣]، قال الإمام أبو جعفر الطبري- رحمه الله تعالى- (ت ٣١٠ هـ): "وأرى أنَّ الله تبارك وتعالى إنَّما وصفهم بأنَّهم وسط؛ لتوسُّطهم في الدين فلا هم أهل غلو فيه -غلو النصارى الذين غلوا بالترهب، وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه- ولا هم أهل تقصير فيه -تقصير اليهود الذين بدَّلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياءهم، وكذَّبوا على ربهم، وكفروا به- ولكنَّهم أهل توسط واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك، إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها"[١٣]، ومن أدلة الوسطية قوله تعالى: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [سورة الفاتحة: ٦]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [سورة الإسراء: ٩]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ

(١٢) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، ج١/ ٤٥٤.
(١٣) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، ج٣/ ١٤٢.

فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [سورة الإسراء: ٢٩]، قال ابن القيم رحمه الله تعالى (ت ٧٥١ هـ): " والفرق بين الاقتصاد والتقصير أنَّ الاقتصاد هو التَّوسُّط بين طرفي الإفراط والتفريط، وله طرفان هما ضدان له: تقصير ومجاوزة، فالمقتصد قد أخذ بالوسط وعدل عن الطرفين، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [سورة الفرقان: ٦٧]، وقال تعالى:: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾ [سورة الإسراء: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٣١]، والدين كلَّه بين هذين الطرفين، بل الإسلام قصد بين الملل، والسُّنَّة قصد بين البدع، ودين الله بين الغالي فيه والجافي عنه، وكذلك الاجتهاد هو بذل الجهد في موافقة الأمر، والغلو مجاوزته وتعديه، وما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان: فإمَّا إلى غلو ومجاوزة، وإما إلى تفريط وتقصير، وهما آفتان لا يخلص منهما في الاعتقاد والقصد والعمل إلاَّ من مشى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم، وترك أقوال الناس وآراءهم لما جاء به، لا من ترك ما جاء به لأقوالهم وآرائهم وهذان المرضان الخطران قد استوليا على أكثر بني آدم، ولهذا حذَّر السلف منهما أشدَّ التحذير، وخوَّفوا من بلي بأحدهما بالهلاك، وقد يجتمعان في الشخص الواحد، كما هو حال أكثر الخلق يكون مُقَصِّرًا مُفَرِّطًا في بعض دينه غاليًا متجاوزًا في بعضه، والمَهْدِيُّ من هداه الله"(١٤).

وأمَّا الأدلَّة من السُّنَّة على وسطية العقيدة الإسلامية، فمنها قوله صلى الله عليه وسلم: "إيَّاكم والغُلوَّ في الدِّينِ فإنَّهُ أهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلوُّ فِي الدِّينِ"(١٥)، وقوله صلى الله عليه وسلم: (إنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ولَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إلَّا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا وَقارِبُوا)(١٦)، وقوله صلى الله

(١٤) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، ابن قيم الجوزية، ص ٢٥٧.

(١٥) أخرجه أحمد في المسند، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، برقم ٣٢٤٨، ج٥/ ٢٩٨، وأخرجه النسائي، سنن النسائي، كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى، برقم ٣٠٥٧، ج٥/ ٢٦٨، وابن ماجة، سنن ابن ماجة، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، كتاب المناسك، باب قدر حصي الرمي برقم ٣٠٢٩، ج٢/ ١٠٠٨، والحاكم في المستدرك، كتاب المناسك، برقم ١٧١١، ج١/ ٦٣٧- ٦٣٨، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم١٢٨٣ ج٣/ ٢٧٨.

(١٦) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، عن أبي هريرة، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، برقم ٣٩، ج١/ ١٦، والنسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، حديث رقم ٥٠٣٤، ج٨/ ١٢١، وابن حبان، صحيح ابن حبان، برقم ١٢٣٧، ج٢/ ٢٣٨.

عليه وسلم: "عَلَيْكم هَدْيًا قَاصِدَاً فإنَّه مَن يُشَادَّ هَذا الدِّينَ يَغْلِبَه"(١٧)، وقوله صلى الله عليه وسلم "القَصْدَ القَصْدَ تَبْلُغُوا"(١٨).

ففي هذه الأحاديث ينهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الغلو في الدين، ويأمر بالتسديد والمقاربة والقصد وهو التَّوسط بين الطرفين، الإفراط والتفريط(١٩)، ولفظ الدين الوارد في الأحاديث يشمل العقيدة وغيرها.

ومن الآثار الواردة في الوسطيَّة قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: " الاقْتِصَادُ فِي السُّنَّة خيرٌ مِنَ الاجْتِهَادِ فِي الْبِدْعَة"(٢٠)، وقول حُذيفة بن اليمان رضي الله عنه: "اتَّقُوا اللهَّ يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ خُذُوا طَرِيقَ مَنْ قَبْلَكُمْ، فَوَاللهَّ لَئِنْ سَبَقْتُمْ لَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، وَإِنْ تَرَكْتُمُوهُ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا"(٢١)، وقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه: " إنَّ دين الله بين المقصّر والغالي؛ فعليكم بالنَّمرقة الوسطى؛ فبها يلحق المقصّر، ويرجع إليها الغالي "(٢٢).

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: "فدينُ الله بين الغَالِي فيه والْجَافِي عنه، وخيرُ النَّاس النَّمَط الأوْسَط الَّذِين ارتفعوا عن تقصير الْمُفَرِّطِين، ولم يلحقوا بِغُلُوِّ المعتدين، وقد جعل الله سبحانه هذه الأمة وسطًا؛ وهي الخيار العدل لتوسُّطها بين الطرفين المذمومين، والعدل هو الوسط بين

(١٧) أخرجه أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، عن بريدة بن الحصيب الأسلمي، برقم ٢٣٠٥٣، ج٣٨/ ١٥٧، وابن أبي عاصم، السُّنَّة، برقم ٩٧، ج١/ ٩٧، والبيهقي في شعب الإيمان، كتاب الصيام، القصد في العبادة، برقم ٣٥٩٩، ج٥/ ٣٩٣، والبغوي، شرح السُّنَّة، أبواب النوافل، باب الأخذ بالقصد في قيام الليل وغيره من الأمور، برقم٩٣٦، ج٤/ ٥٣، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، برقم ٤٠٨٦، ج٢/ ٧٥٣.

(١٨) أخرجه البخاري، عن أبي هريرة، كتاب الرِّقاق، باب القصد والمداومة على العمل، برقم (٦٤٦٣)، ج ٨/ ٩٨، وأحمد في المسند، حديث رقم ١٠٦٧٧، ج١٦/ ٣٩٥

(١٩) ينظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين محمود بن أحمد العيني، ج١/ ٢٣٧، والنكت على صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ج ١/ ١٣٣.

(٢٠) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبو القاسم، أثر رقم ١٤، ج١ / ٦٦، وأثر رقم ١١٤، ج١/ ٩٨.

(٢١) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة والجماعة، أبو القاسم اللالكائي، أثر رقم ١١٩، ج١/ ١٠١.

(٢٢) ربيع الأبرار ونصوص الأخيار، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري جارالله، ج٢/ ٢٤٧، وفقه الأدعية والأذكار، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، ج١/ ٩٦ (بتصرف يسير).

طرفي الجور والتفريط، والآفات إنَّما تتطرق إلى الأطراف والأوساط محميَّة بأطرافها، فخيار الأمور أوساطها"(٢٣).

ويقول بعض السلف: "ما أَمَر اللهُ تعالى بِأمْرٍ إلاَّ وللشَّيْطَانِ فيه نزغتان: إمَّا إلى تفريط وتقصير، وإمَّا إلى مجاوزةٍ وغلوٍّ، ولا يُبَالي بأيِّهما ظَفَر"(٢٤).

ومن هذه النصوص تتبيَّن لنا أهمية الوسطية ومكانتها في الإسلام؛ وأنَّها المعيار للاستقامة في العلم والعمل، وفيها الحفظ للأفراد والمجتمعات من الضلال والانحراف؛ الذي هو سبب الشقاء والهلاك، وبها يحفظ الأمن وتعم السعادة المجتمع المسلم، وهي المنهج الذي ارتضاه الله تعالى واختاره لأفضل وأكمل وأشرف رسله صلى الله عليه وسلم، وخصَّ الله تعالى به أُمتَّه صلى الله عليه وسلم ليكونوا شهداء على الناس يوم القيامة، يشهدون للأنبياء في تبليغهم الرسالة لأقوامهم.

المبحث الثاني: تعريف العقيدة الإسلامية وبيان أهميتها

المطلب الأول: تعريف العقيدة لغة واصطلاحًا:

العقيدة لغة: مصدر مِن اعتَقَدَ يَعْتَقِدُ اعْتِقَادًا وَعَقِيدَةً، مأخوذٌ من العَقْدِ، وهو: الرَّبط والشَّدُّ بِقوَّةٍ وإحْكام، ونحو ذلك ممَّا فيه توثُّق وَجَزْم؛ ولذا يُطلَق العقد على البيع والعهد والنِّكاح واليمين ونحوهما من المواثيق والعُقود؛ لارتباط كلٍّ من الطرفين بهذا العقد عُرفًا وشَرعًا، إلى غير ذلك ممَّا يجبُ الوَفاء به؛ قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [سورة المائدة: ١](٢٥).

العقيدة في الاصطلاح: العقيدة: "هي الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده، والعقيدة في الدِّين ما يُقصد به الاعتقاد دون العمل؛ كعقيدة وجود الله وبعث الرسل، والجمع: عقائد وخلاصة ما عَقَد الإنسان عليه قلبه جازمًا به؛ فهو عقيدة، سواءً أكان حقًا، أم باطلًا"(٢٦) كما عُرِّفت بأنَّها: "الأمور التي يجب أن يصدق بها القلب، وتطمئن إليها النفس؛

(٢٣) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، ابن قيم الجوزية، ج١/ ١٨٢

(٢٤) مدارج السالكين بن قيم الجوزية، ج٢/ ١٠٨

(٢٥) ينظر لسان العرب، ابن منظور، ج ٣/ ٢٩٦، القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادى، ص٣٠٠، ومختار الصحاح، أبو بكر الرازي، ص ٤٦٧

(٢٦) الوجيز في عقيدة السلف الصالح أهل السنة والجماعة، عبد الله بن عبد الحميد الأثري، ص ٢٣-٢٤.

حتى تكون يقينًا ثابتًا لا يمازجها ريب، ولا يخالطها شك، أي: الإيمان الجازم الذي لا يتطرق إليه شك لدى معتقده، ويجب أن يكون مطابقًا للواقع، لا يقبل شكًا ولا ظنًا؛ فإن لم يصل العلم إلى درجة اليقين الجازم لا يُسمى عقيدة، وسُمِي عقيدة؛ لأن الإنسان يعقد عليه قلبه"(٢٧).

مفهوم العقيدة الإسلامية: المقصود بالعقيدة الإسلامية هي: "الإيمان الجازم بالله، وما يجب له في ألوهيته وربوبيته، وأسمائه وصفاته، والإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وبكل ما جاءت به النصوص الصحيحة من أصول الدين، وأمور الغيب، وأخباره، وما أجمع عليه السَّلف الصالح، والتَّسليم لله تعالى في الحكم والأمر والقدر والشرع، ولرسوله – صلى الله عليه وسلم – بالطاعة والتَّحكيم والاتِّباع"(٢٨).

المطلب الثاني: أهمية العقيدة الإسلامية

تتمثل أهمية العقيدة الإسلامية في الأمور التالية(٢٩):

أولًا: أنَّ العقيدة الصحيحة هي أصل الدين وأساس دعوة الأنبياء والمرسلين؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾ [سورة الأنبياء: ٢٥].

ثانيًا: أنَّ الغاية من الخلق هي عبادة الله تعالى، وهي توحيده سبحانه وتعالى، والتوحيد هو أشرف وأهم قضايا العقيدة الإسلامية؛ قال الله سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ﴾ [سورة الذاريات: ٥٦].

ثالثًا: أنَّ العقيدة الصحيحة شرط لصحة الأعمال وقبولها؛ قال الله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ فَلَهُۥٓ أَجۡرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [سورة البقرة: ١١٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَنۡ أَرَادَ ٱلۡأٓخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعۡيَهَا وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ كَانَ سَعۡيُهُم مَّشۡكُورٗا﴾ [سورة الإسراء: ١٩]، وفساد العقيدة سبب لعدم قبول الأعمال؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمۡ أَن

(٢٧) المصدر نفسه، ص ٢٤.

(٢٨) الوجيز في عقيدة السلف الصالح، ص ٢٤، مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة وموقف الحركات الإسلامية المعاصرة منها، د. عبد الكريم بن ناصر العقل، ص ٦.

(٢٩) ينظر الإرشاد إلى صحيح الإعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، الشيخ الدكتور صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، ص ٩ – ١٢، المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة الجماعة، الدكتور إبراهيم بن محمد البريكان، ص ٧٤ – ٧٥، المدخل إلى دراسة العقيدة الإسلامية، للدكتور أحمد عبد الرحمن القاضي، بدون بيانات أخرى، ص ٥.

تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ [سورة التوبة: ٥٤]، وقال سبحانه: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ [سورة الفرقان: ٢٣].

رابعًا: أنَّ العقيدة الصحيحة سبب لدخول الجنة والنجاة من النار؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (فإنَّ اللهَّ قدْ حَرَّمَ علَى النَّارِ مَن قالَ: لا إلَهَ إلَّا اللهُّ، يَبْتَغِي بذلكَ وجْهَ اللهَّ)(٣٠).

خامسًا: أنَّ العقيدة الصحيحة سبب لحصول السعادة في الدارين؛ قال الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [سورة النحل: ٩٧].

سادسًا: أنَّ صحة العقيدة سبب لعصمة الدم والمال؛ قال صلى الله عليه وسلم: "أُمِرْتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَشْهَدُوا أنْ لا إلَهَ إلَّا اللهُّ، وأنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللهَّ، ويُقِيمُوا الصَّلَاةَ، ويُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذلكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وأَمْوَالَهُمْ إلَّا بحَقِّ الإسْلَامِ، وحِسَابُهُمْ علَى اللهِّ"(٣١).

سابعًا: كثرة النصوص الشرعية الواردة في النصوص الشرعية الدَّالة على الاهتمام بتقرير العقيدة والدعوة إليها.

ثامنًا: أن في التَّمَسُّك بالعقيدة السليمة عصمة وحماية من الشبهات والشهوات؛ قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [سورة النساء: ١٧٤-١٧٥].

---

(٣٠) أخرجه البخاري، عن عتبان بن مالك، في كتاب الصلاة، باب المساجد في البيت، حديث رقم ٤٢٥، ج ١/ ٩٢، ومسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن صلاة الجماعة لعذر، حديث رقم ٢٦٣، ج١/ ٤٥٥.

(٣١) أخرجه البخاري، عن عبد الله بن عمر، كتاب الإيمان: باب: " فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزَّكاة فخلُّوا سبيلهم" ج١/ ١٤، حديث رقم ٢٥، ومسلم، عن أبي هريرة، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، حديث رقم ٢٠، ج١/ ٥٣.

تاسعًا: أنَّ العقيدة الصحيحة سبب لتحصيل الأخلاق الحسنة والبعد عن الأخلاق السَّيِّئة؛ قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۗ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [سورة إبراهيم: ٢٤-٢٥].

عاشرًا: أنَّ العقيدة السليمة سبب لحصول الأمن والنصر والتمكين للدين؛ قال الله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [سورة النور: ٥٥]، إلى غير ذلك من الأمور الدالة على أهمية العقيدة الإسلامية.

المبحث الثالث: تعريف الأمن الفكري وبيان أهميته

المطلب الأول: تعريف الأمن الفكري

تعريف الأمن لغة: الأمن في اللغة: سكون القلب واطمئنانه.

قال الراغب: " أصل الأمن طمأنينة النفس وزوال الخوف، والأمن والأمانة والأمان في الأصل مصادر، ويجعل الأمان تارة اسمًا للحالة التي يكون عليها الإنسان في الأمن، وتارة اسمًا لما يُؤْمَنُ عليه الإنسان"(٣٢).

وقال ابن فارس: "الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان: أحدهما: الأمانة التي هي ضدّ الخيانة، ومعناها: سُكون القلب، والآخر: التَّصدِيق. وقال الخليل: " الأَمَنَةُ مِن الأمْن، والأمان إعطاء الأَمَنَة. والأمانة ضدُّ الخيانة، يقال: أمِنْتُ الرّجُلَ أَمْنًا وأَمَنَةً وأَمانًا، وآمنني يُؤْمنني إيمانًا. والعرب تقول: رَجُلٌ أُمَّانٌ، إذا كان أمينًا"(٣٣).

الأمن في الاصطلاح: له عدة تعريفات؛ وذلك باختلاف نظر الباحثين، منها: "عدم توقع مكروه في الزمان الآتي"(٣٤)، وعُرِّف بالنظر إلى مقاصد الشرع بأنَّه: "الحال التي يكون فيها

(٣٢) معجم مفردات ألفاظ القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني، ص ٢١. وينظر: تهذيب اللغة، الأزهري، ج١٥/ ٥١٠، ولسان العرب، ابن منظور، ج١٣/ ٢١.

(٣٣) معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس، ج ١/ ١٣٣، وانظر: تهذيب اللغة، الأزهري، محمد بن أحمد، ج١٥/ ٥١٠ وما بعدها، لسان العرب ابن منظور، ج١٣/ ٢١.

(٣٤) التعريفات، علي بن محمد بن على الجرجاني، ص٥٥.

الإنسان مطمئنًا في نفسه، مستقرًا في وطنه، سالمًا من كل ما ينتقص دينه، أو عقله، أو عرضه، أو ماله"[٣٥].

ومن هذا التعريف يتبيَّن أنَّ الأمن لا يتحقق إلاَّ بحفظ للضروريات الخمس التي جاءت الشريعة الإسلامية بحفظها، وهي: الدين، والنفس، والمال، والنسل، والعقل، والعقيدة أساس الدين.

تعريف الفكر لغة: الْفِكْرُ لغةً هو إعمال الخاطر في الشَّيء[٣٦]، ومن معانيه تردُّد القلب وتأمُّله، قال ابن فارس: "الفاء والكاف والراء: تردُّد القلب في الشَّيْءِ، يُقال: تَفَكَّر إذا ردَّد قلبه مُعْتَبِرًا، ورجُلٌ فِكِّير كثير الفكر"[٣٧].

تعريف الفكر اصطلاحًا: عُرِّف الفكر بعدة تعريفات، منها: هو"ظاهرة عقلية تنتج عن عمليات التفكير القائم على الإدراك والتحليل والتعميم"[٣٨]، والفكر" يُطْلق ويُراد به معنيان: الأول: الفعل الذي تقوم به النفس عند حركتها في المعقولات، وهذه هي عملية التفكر والنظر.

الثاني: يُطْلَق على المعقولات نفسها، والمراد المعنى الثاني: أي المعقولات والمعاني التي تنتج عن تفكر البشر وتأخذ شكل عقيدة أو مبدأ يؤمن به، فتتكون منه العقائد والتَّصوُّرات البشرية المصدر، وتكون باعثة ومؤثرة على السلوك"[٣٩].

---

(٣٥) جهود كلية المجتمع بجامعة الملك سعود في مكافحة الأفكار المنحرفة مع تعزيز الأمن الفكري عند الشباب، د. صغير بن محمد الصغير (بحث علمي محكم مقدم في مؤتمر واجب الجامعات السعودية وأثرها في حماية الشباب من الجماعات والأحزاب والانحراف) السجل العلمي رقم (٥)، نشر شبكة الألوكة، قسم الكتب، ص ١٨٢٧، وبحث علمي بعنوان: الأمن الفكري مفهومه، أهميته، مجالاته، للدكتور إبراهيم بن عبد الله الزهراني، عضو هيئة التدريس بكلية الملك فهد الأمنية. مجلة البحوث الأمنية، دورية علمية محكمة، تصدر عن مركز البحوث والدراسات بكلية الملك فهد الأمنية، المجلد ٢٠العدد ٥٠ ذو الحجة ١٤٣٢هـ، نوفمبر٢٠١١م، ص٢١٦ -١٦٠.

(٣٦) ينظر لسان العرب، ابن منظور، ج ٥/ ٦٥

(٣٧) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ج ٤/ ٤٤٦ وانظر: الصحاح ٢/ ٧٨٣، ولسان العرب، ابن منظور، ج٥/ ٦٥.

(٣٨) معجم العلوم الاجتماعية، الدكتور أحمد زكي بدوي، ص ٤٢٥.

(٣٩) المعجم الفلسفي، جميل صليبا، ج٢/ ١٥٦.

تعريف الأمن الفكري اصطلاحًا: عُرِّف الأمن الفكري بعدة تعريفات متنوعة متقاربة في مفهومها، متَّفقة في مضمونها، كلها تدور حول تحقيق الأمن للعقل البشري وصيانته من الانحراف، من هذه التعريفات ما يأتي: **التعريف الأول**: هو "أن يعيش المسلمون في بلادهم آمنين على مكونات أصالتهم وثقافتهم النوعية ومنظومتهم الفكرية المنبثقة من الكتاب والسنَّة"(٤٠).

التعريف الثاني: "سلامة فكر الإنسان وعقله وفهمه من الانحراف والخروج عن الوسطية والاعتدال في فهمه للأمور الدينية والسياسية وتصوره للكون بما يؤول به إما إلى الغلو والتَّنَطُّع، أو إلى الإلحاد والعلمنة الشاملة"(٤١).

وبناءً على ما سبق يمكن تعريف الأمن الفكري بأنَّه: (سلامة وحماية فكر الفرد والجماعة من الانحراف في فهم الدين، أو ما يطرأ على العقل من أفكار منحرفة وافدة، مما يثمر الأمن والاستقرار والطمأنينة للمجتمع في عقيدته وهويته وأصالته المُسْتَمَدَّة من الكتاب والسُّنَّة).

وعلى هذا فالأمن الفكري لا يتحقق إلاَّ باتباع الكتاب والسُّنَّة، وفق فهم السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان رضي الله عنهم.

المطلب الثاني: أهمية الأمن الفكري

للأمن الفكري أهمية بالغة في حياة المسلمين، وهو ضرورة لا بُدَّ منها فلا تستقيم الحياة ولا تستقر بدونه، وتتمثل أهمية الأمن الفكري في حياة المسلمين في أمور منها:

أولًا: أنَّ الأمن الفكري جزء من الأمن العام، بل هو أهم مكوِّناته، ولا شكَّ أنَّ الأمن من نعم الله تعالى العظيمة، التي امتن بها على الناس؛، قال الله تعالى ممتنًا على قريش: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ﴾ [سورة قريش: ٣].

ثانيًا: الصلة الوثيقة بين الأمن الفكري وسلامة المعتقد؛، فغاية الأمن الفكري استقامة المعتقد، وسلامته من الانحراف، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [سورة الأنعام: ٨٢].

---

(٤٠) الأمن الفكري، وأثر الشريعة في تعزيزه، عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، ص ٣٠

(٤١) الأمن الفكري في دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب- رحمه الله- وآثاره دراسة عقدية، د. عايد بن مسفر العقيلي، جامعة الملك سعود، عمادة الدراسات العليا، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية بكلية التربية، ص ٢٢.

ثالثًا: أنَّ الأمن الفكري يتعلق بالمحافظة على الدين، الذي هو إحدى الضرورات الخمس التي جاءت الشريعة الإسلامية بحمايتها والمحافظة عليها؛ فالإسلام هو دين الأمة: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [سورة آل عمران: ١٩]، والإسلام هو مصدر عزها وقوتها، وهو أساس تمكينها في الأرض؛ قال الله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [سورة النور: ٥٥].

رابعًا: أنَّ الأمن الفكري يتعلق بالعقل، والعقل هو آلة الفكر، وأداة التأمل والتفكر الذي هو استخراج المعارف، وطريق بناء الحضارات، وتحقيق الاستخلاف في الأرض؛ ولذلك كانت المحافظة على العقل وحمايته من المفسدات، مقصدًا من مقاصد الشريعة الإسلامية، وسلامة العقل لا تتحقق إلاَّ بالمحافظة عليه من المؤثرات الحسية والمعنوية.

خامسًا: أنَّ الإخلال بالأمن الفكري يؤدي إلى تَفَرُّق الأمة وتشرذمها شيعًا وأحزابًا، وتتنافر قلوب أبنائها، ويجعل بأسهم بينهم، فتذهب ريح الأمة، ويتشتت شملها، وتختلف كلمتها، وقد نهى الله تعالى عن التفرق والاختلاف؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١٥٣]، وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٤٩][٤٢]

ولا شكَّ في أنَّ الخلاف العقدي من أعظم أسباب اختلاف القلوب، والافتراق في الدين؛ فبسبب ذلك قد تُستحل الدماء، ويلعن بعض الأمة بعضها الآخر.

ولذلك كان من صفات الخوارج- كما ورد في الحديث النبوي- أنَّهم: (قَوْمًا يَقْرَءُونَ القُرْآنَ، لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ،

(٤٢) بحث علمي بعنوان الأمن الفكري مفهومه أهميته ومجالاته، الدكتور إبراهيم بن عبد الله الزهراني، عضو هيئة التدريس بكلية الملك فهد الأمنية، نشر بمجلة البحوث الأمنية، المجلد ٢٠العدد ٥٠ ذو الحجة ١٤٣٢هـ، نوفمبر٢٠١١م، ص٥٠ -٢١٦.

وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ، لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ)[٤٣]، فانحرافهم العقدي أدَّى بهم إلى تكفير وقتل المسلمين.

ولا شكَّ أنَّ ما تعيشه الأُمَّة اليوم بسبب انحراف فكري لدى بعض أبنائها حتى وصل بهم الأمر إلى التكفير، والتفجير، وشدة اختلاف وتفرُّق؛ يدل على خطورة الاختلاف بدافع عقدي[٤٤]، ومنطلق فكري، وكذلك بسبب الأفكار المنحرفة الوافدة من الملاحدة والفلاسفة والمستشرقين وغيرهم من أعداء الإسلام؛ مما يدل على أهمية العقيدة وأثرها في تحقيق الأمن الفكري، وضرورة الاهتمام بها، صيانة لعقول أبناء المسلمين من الأفكار المنحرفة الوافدة، والمعتقدات الباطلة التي تعصف بهم ذات اليمين وذات الشمال.

المبحث الرابع: مظاهر وسطية العقيدة الإسلامية، ووسطية أهل السُّنَّة والجماعة

المطلب الأول: مظاهر وسطية العقيدة الإسلامية

اتصفت العقيدة الإسلامية بوسطيتها، وقد تمثَّلت هذه الوسطيَّة في عدة مظاهر فمن هذه المظاهر ما يلي:

أولًا: الوسطية في المصادر: العقيدة الإسلامية عقيدة وسط في مصادرها؛ حيث تُستَمد من القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية والإجماع المبني عليهما، كلام الله تعالى وكلام رسوله- صلى الله عليه وسلم -، وهما المصدران المعصومان من الانحراف والخطأ والزلل، وفي هذا يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُم مَا إِن اعْتَصَمْتُم بِهِ فَلَن تَضِلُّوا أَبَدًا كِتَابَ الله وسُنَّة نَبِيِّه صلى الله عليه وسلم"[٤٥]، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: " فدين المسلمين مبني على اتِّباع كتاب الله وسُنَّة نبيِّه وما اتَّفقت عليه الأُمَّة، فهذه الثلاثة هي أصول

(٤٣) أخرجه البخاري، عن أبي سعيد الخدري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: (وإلى عاد أخاهم هوداً قال يا قوم اعبدوا الله) حديث رقم٣٣٤٤، ج٤/ ١٣٧، ومسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، حديث رقم ١٠٦٤، ج٢/ ٧٤١.

(٤٤) الأمن الفكري ماهيته وضوابطه، د. عبد الرحمن اللويحق، ص ٦٠، ٦١، دور منهج العلوم الشرعية في تعزيز الأمن الفكري لدى طلاب الصف الثالث الثانوي، ص ٣١ – ٣٤.

(٤٥) أخرجه الحاكم في المستدرك، عن ابن عباس، برقم(٣١٨)، ج١/ ٧١، والبيهقي في السنن الكبرى برقم (٢٠٣٦٣)، ج١٠/ ١٩٤، والآجري في الشريعة برقم (١٧٠٤)، ج٥/ ٢٢١٨، وصحَّحه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، برقم (٤٠)، ج١/ ١٢٤-١٢٥.

معصومة"[٤٦]، فقد اقتصرت العقيدة الإسلامية على هذه المصادر فلم تتعداها؛ مما ضَمِنَ لها السلامة والعصمة، بخلاف العقائد الأخرى الباطلة التي استُمِدَّت من مصادر غير معصومة، كما هو حال عقائد الديانات المُحَرَّفة كاليهودية والنَّصرانية، والديانات الوضعية كالهندوسية والبوذية، المُسْتَمَدَّة من عقول البشر وآرائهم وأهوائهم، فلذلك اشتملت على الباطل والانحراف العقدي.

ثانيًا: الوسطية في الاستدلال: تتميَّز العقيدة الإسلامية بأنَّها عقيدة وسط في الاستدلال؛ حيث تقوم على الدليل والبرهان، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾[سورة البقرة: ١١١]، فلا تُوجد مسألة شرعية عقدية إلاَّ ولها دليل شرعي من الكتاب أو السُّنَّة؛ فالعقيدة الإسلامية لا تدعو إلى الإيمان والتَّسليم بأمرٍ ليس عليه دليل ولا وبرهان، ولا تطلب من الناس أن يؤمنوا بأمور لا حُجَّة عليها، بل كل ما جاءت به فهو قائم على البرهان والدليل، فمن مظاهر وسطيتها أنَّها وسط بين الخرافيين الذين يصدِّقون بكل شيء بغير دليل فيؤمنون بالأوهام، وبين المادِّيين الذين لا يؤمنون بما وراء الحس، من الغيبيات، فلا يؤمنون إلاَّ بالمحسوسات، فهناك أمور غيبية أخبرت بها العقيدة الإسلامية، مثل: فتنة القبر ونعيمه وعذابه، والبعث، والجنة والنار، وأقامت عليها أدلة شرعية وبراهين واضحة جلية.

الوسطية في الاستدلال النقلي وضوابطه[٤٧]: الدليل النقلي هو دليل القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية والإجماع، وقد تميزت العقيدة الإسلامية بوسطيتها في تعاملها مع الأدلة النقلية؛ فلم تأخذ إلاَّ بالدليل النقلي الثابت، وقد جعلت للأخذ بالدليل النقلي قواعد وضوابط لا بُدَّ من الأخذ بها منها ما يلي:

الضابط الأول: التسليم المطلق لكلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم: قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [سورة النساء: ٦٥]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: " ما أخبر به الرسول عن ربِّه فإنَّه يجب الإيمان به، سواءً عرفنا معناه أم لم نعرف؛

(٤٦) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ج٢٠/ ١٦٤.

(٤٧) دروس في العقيدة والمنهج، إبراهيم عبد الله بن سيف المزروعي، ص ١٣٣ – ١٤٨.

لأنَّه الصادق المصدوق فما جاء في الكتاب والسُّنَّة وجب على كل مؤمن الإيمان به وإن لم يفهم معناه، وكذلك ما ثبت باتفاق سلف الأمة وأئمتها... "[٤٨].

الضابط الثاني: العمل بالمُحكم والإيمان بالمُتشابه: والمحكم: هو ما عُرِف المراد منه، وهو الواضح الدلالة، وما له معنى واحدًا، وأمَّا المُتشابه: فهو ما كان غير واضح الدلالة، وما احتاج إلى بيان بردَّه إلى غيره، وما له أكثر من معنى[٤٩]، فموقف المؤمن من المتشابه أنَّه يجب الإيمان بالنص في الجملة حتى يتبيَّن معناه ويتضح مدلوله، وذلك بالتدبر فيه ومتابعة النظر، أو برده إلى المحكمات من النصوص أو برده إلى أهل العلم[٥٠]، قال ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى بعد أنْ ذكر أنَّ لأهل البدع طريقين في رد السنن: أحدهما ردها بالمتشابه من القرآن أو السنن، الثاني: جعلهم المحكم متشابهًا لِيُعطِّلوا دلالته، ثم قال: "وأما طريقة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث كالشَّافعي والإمام أحمد ومالك وأبي حنيفة وأبي يوسف والبخاري وإسحق فعكس هذه الطريق وهي أنهم يردُّون المتشابه إلى المحكم ويأخذون من المحكم ما يفسر لهم المتشابه ويبيِّنه لهم، فتتفق دلالته مع دلالة المُحكم، وتوافق النصوص بعضها بعضًا، ويصدق بعضها بعضًا، فإنَّها كلَّها من عند الله تعالى، وما كان من عند الله فلا اختلاف فيه ولا تناقض وإنَّما الاختلاف والتناقض فيما كان من عند غيره "[٥١].

الضابط الثالث: نفي التعارض بين النصوص الشرعية: قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [سورة النساء: ٨٢].

قال الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى: "فعلى النَّاظر في الشريعة... أن يوقن أن لا تضاد بين آيات القرآن ولا بين الأخبار النبوية، ولا بين أحدهما مع الآخر، بل الجميع جار على مهيع واحد، ومنتظم إلى معنى واحد، فإذا أدَّاه بادي الرأي إلى ظاهر اختلاف فواجب عليه أن يعتقد

(٤٨) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ج٣/ ٤١، التدمرية، تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع، شيخ الإسلام ابن تيمية، ص ٦٥.

(٤٩) ينظر الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن جلال الدين بن أبي بكر السيوطي، ج٣/ ٤، مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، ج ٢/ ٢٧٢- ٢٧٣.

(٥٠) ينظر الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى الشاطبي، ج٣/ ٣١٥، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ج١٣/ ٢٧٥.

(٥١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، ج ٢/ ٢٩٤.

انتفاء الاختلاف لِأنَّ الله تعالى قد شهد له أن لا اختلاف فيه، فليقف وقوف المضطر السائل عن وجه الجمع، أو المُسَلِّم من غير اعتراض" [٥٢]، وقال رحمه الله تعالى: "الشريعة لا تعارض فيها البتَّة، فالمتحقق بها متحقق بما في [نفس] الأمر؛ فيلزم أن لا يكون عنده تعارض، ولذلك لا تجد البتَّة دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما بحيث وجب عليهم الوقوف؛ لكن لَمَّا كان أفراد المجتهدين غير معصومين من الخطأ؛ أمكن التعارض بين الأدلَّة عندهم "[٥٣].

الضابط الرابع: عدم معارضة النص الشرعي بالعقل: فلا تعارض بين العقل الصريح والنص الصحيح، قال شيخ الإسلام ابن تيمية- رحمه الله تعالى-: "الأدلَّة العقلية الصريحة توافق ما جاءت به الرسل، وأنَّ صريح المعقول لا يناقض صحيح المعقول، وإنما يقع التناقض بين ما يدخل في السمع وليس منه، وما يدخل في العقل وليس منه"[٥٤]، وقال رحمه الله تعالى: "فأما القطعيان فلا يجوز تعارضهما سواءً كانا عقليين أو سمعيين أو أحدهما عقليًّا والآخر سمعيًّا، وهذا متفق عليه بين العقلاء لأن الدليل القطعي هو الذي يجب ثبوت مدلوله ولا يمكن أن تكون دلالته باطلة، وحينئذٍ فلو تعارض دليلان قطعيان وأحدهما يناقض مدلول الآخر للزم الجمع بين النقيضين وهو محال"[٥٥].

الضابط الخامس: فهم النص الشرعي وفق فهم السلف الصالح: يجب فهم نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية على وفق فهم الصحابة رضي الله عنهم، ولهذا قال ابن عباس رضي الله عنهما للخوارج يوم أن ناظرهم: "جئتكم من عند أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس فيكم منهم أحد، ومن عند ابن عم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وعليهم نزل القرآن وهم أعلم بتأويله"[٥٦]، وقال الشاطبي رحمه الله تعالى: "فلهذا كله يجب على كل ناظر في الدليل الشرعي مراعاة ما فهم منه الأوَّلون، وما كانوا عليه من العمل به فهو أحرى بالصواب... "[٥٧].

---

(٥٢) الاعتصام، إبراهيم بن موسى الشاطبي، ج٢/ ٨٢٢.

(٥٣) الموافقات، في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى الشاطبي ج ٥/ ٣٤١

(٥٤) درء تعارض العقل والنقل، شيخ الإسلام ابن تيمية ج٢/ ٣٦٤.

(٥٥) المصدر نفسه، ج١/ ٧٩، وينظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ج٦/ ٢٤٥

(٥٦) جامع بيان العلم وفضله، يوسف بن عبد الله القرطبي، ج١/ ٢٠٩.

(٥٧) الموافقات في أصول الشريعة، الشاطبي، ج ٣/ ٢٨٩

وكذلك من مظاهر وسطية العقيدة الإسلامية أنَّها لم تعتمد على كل منقول؛ بل اعتمدت على السُّنَّة الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلا تُقْبَل الأحاديث الضعيفة والموضوعة المكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في إثبات العقائد.

الوسطية في الاستدلال العقلي وضوابطه: للعقل في الإسلام منزلة عالية ورفيعة، فهو مناط التكليف، ومما يدل على مكانته أنه أحد الضروريات والمقاصد الخمس التي جاءت الشريعة بحفظها، وقد حثَّ الإسلام على التَّفكُّر والتَّدبُّر العقلي في غير ما موضع من القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [سورة آل عمران: ١٩٠، ١٩١].

ودليل العقل من الأدلة التي تعتمد عليها العقيدة الإسلامية تبعًا للدليل النَّقلي، وللاستدلال العقلي في معرفة العقيدة ضوابط منها ما يلي:

الضابط الأول: العقل لا يستقل بنفسه، بل هو محتاج إلى الشرع، فهو بمنزلة قوة البصر التي في العين فإن اتصل به نور الإيمان و القرآن كان كنور العين إذا اتصل به نور الشمس، وإن انفرد بنفسه لم يبصر الأمور التي يعجز وحده عن دركها(٥٨).

الضابط الثاني: شرعية الدليل العقلي: لا بُدَّ أن يكون الدليل العقلي شرعيًا، و الدليل الشرعي هو ما أرشد إليه الشرع ونبَّه فيه إلى الأدلَّة العقلية، مثل: إثبات التوحيد، وإثبات النبوة، وإثبات البعث، وغير ذلك.

الضابط الثالث: تقديم النقل على العقل عند توهم التعارض: تقدَّم القول على أنَّ قطعي الوحي لا يتعارض أبدًا مع قطعي العقل، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [سورة النساء: ٨٢]، قال الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى: "إذا تعاضد النقل والعقل على المسائل الشرعية فعلى شرط أن يتقدَّم النقل، فيكون متبوعًا، ويتأخَّر العقل فيكون تابعًا، فلا يسرح العقل في مجال النظر إلاَّ بقدر ما يسرحه النقل"(٥٩)، وقال رحمه الله تعالى: "العقل لا

(٥٨) مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام ابن تيمية، ج٣/ ٣٣٩، والصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، ابن قيم الجوزية، ج٣/ ٩٥٧.

(٥٩) الموافقات، الإمام الشاطبي ج١/ ١٢٥

يُجعل حاكمًا بإطلاق وقد ثبت عليه حاكم بإطلاق وهو الشرع، بل الواجب أنْ يُقدَّم ما حقَّه التقديم – وهو الشرع – ويؤخر ما حقه التأخير – وهو نظر العقل – لأنه لا يصح تقديم الناقص حاكمًا على الكامل، لأنه خلاف المعقول والمنقول"[٦٠]، وذلك خلافًا للذين قدَّموا العقل على النقل مطلقًا، وجعلوه حاكمًا عليه.

الضابط الرابع: تحديد مجالات الاستدلال العقلي: وهي العلوم الضرورية، التي لا يمكن التشكيك فيها كعلم الإنسان بوجوده، واستحالة الجمع بين النقيضين، والعلوم النظرية، وهي التي تكتسب بالنظر والاستدلال، وهذا النظر لا بُدَّ في تحصيله من علم ضروري يستند إليه، فالعقل له حد في إدراكه للأشياء ينتهي إليه لا يتعدَّاه، فلم يجعل له سبيلًا إلى الإدراك في كل مطلوب، ولو كان العقل يدرك كل مطلوب لاستغنى الخلق به عن الوحي والنبوات، والله تعالى يقول: ﴿مَّنِ ٱهۡتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهۡتَدِي لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَاۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا﴾ [سورة الإسراء: ١٥][٦١].

قال الإمام الشاطبي رحمه الله: "إنَّ اللهَ جعل للعقول في إدراكها حدًا تنتهي إليه لا تتعداه، ولم يجعل لها سبيل إلى الإدراك في كل مطلوب، ولو كانت كذلك لاستوت مع الباري تعالى في إدراك جميع ما كان وما يكون وما لا يكون إذْ لو كان كيف كان يكون"[٦٢].

ولا سبيل للعقل إلى معرفة الغيبيات المحضة، مثل كيفية ذات الله تعالى، وكيفية صفاته، ومعرفة حقيقة الروح، وكذلك كل ما لا سبيل لمعرفته إلاَّ عن طريق الوحي، بالخبر الصادق عن الله ورسوله، كالملائكة، وحياة البرزخ، والجنة والنار، والجن وغير ذلك.

ومن مظاهر وسطية العقيدة الإسلامية في الاستدلال العقلي أنها وسط بين الذين اعتمدوا على العقل اعتمادًا كليًا، فهم يؤمنون إلاَّ بالعقل وحده مصدرًا لمعرفة حقائق الوجود، ويقولون باستقلاله بمعرفة كل شيء، وأنَّه لا حاجة للشرع والسمع[٦٣]، وبين الجفاة الذين تنكَّروا

---

(٦٠) الاعتصام، الإمام الشاطبي، ج٢/ ٨٤٠

(٦١) الاعتصام، للشاطبي، ج٢/ ٨٣٢ – ٨٣٣، ومنهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، د. عثمان على حسن، ج١/ ١٧٤

(٦٢) الاعتصام، الشاطبي، ج٢/ ٨٣١.

(٦٣) هذا كحال بعض الفلاسفة والملاحدة الذين لا يؤمنون إلاَّ بالمحسوس، وهو مذهب الفلسفة الوضعية التي قال بها الفيلسوف كونت.

للعقل، فلا يؤمنون إلاَّ بالسمعيات والوحي، فلم يجعلوا للعقل دوراً في إثبات أو نفي، وقدحوا في الدلائل العقلية مطلقًا.

ثالثًا: وسطية العقيدة الإسلامية في التوحيد: من مظاهر وسطية العقيدة الإسلامية؛ وسطيتها في التوحيد، والتوحيد في اللغة: مصدر وحَّد يوحِّد توحيدًا، أي جعل الشيء واحدًا، ووحَّد الله إذا أفرده بحقوقه، ولم يجعل له شريكًا فيها، وأما التوحيد اصطلاحًا فهو: إفراد الله تعالى بحقوقه، وحقوقه تعالى التي يجب أن يفرد بها ثلاثة وهي: الربوبية والألوهية والأسماء والصفات(٦٤).

العقيدة الإسلامية عقيدة وسط في التوحيد بين اليهود والنصارى، فاليهود وصفوا الله تعالى بصفات النقص، التي يتصف بها المخلوق، فقالوا: إن الله فقير، وبخيل، وأنَّه يتعب فيستريح، إلى غير ذلك من الافتراءات، قال الله تعالى: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ [سورة آل عمران: ١٨١]، وقال سبحانه: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ [سورة المائدة: ٦٤].

وأمَّا النَّصارى فقد وصفوا المخلوق بصفات الخالق عز وجل؛ فشبّهوه به، وقالوا: إنَّ الله هو المسيح ابن مريم، وأنَّ المسيح ابن الله، وأنه يخلق، ويرزق، ويغفر، ويرحم، ويثيب، ويعاقب.. تعالى الله عمَّا يقولون علوًّا كبيرًا، قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [سورة المائدة: ١٧](٦٥).

وبينهما ظهرت وسطية العقيدة الإسلامية في تقرير توحيد الله عز وجل، ووصفه بصفات الكمال، وتنزيهه عن جميع صفات النقص، وعن مماثلته لشيء من المخلوقات في شيءٍ من الصفات، وأنَّه سبحانه ليس كمثله شيء في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله(٦٦).

---

(٦٤) القول المفيد على كتاب التوحيد، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، ج١/ ١١.

(٦٥) ينظر وسطية أهل السنة والجماعة بين الفرق، محمد باكريم ج١/ ١٩٣

(٦٦) ينظر المصدر نفسه، ج١/ ٢٨٣.

رابعًا: وسطية العقيدة الإسلامية في النبوة والرسالة: من مظاهر وسطية العقيدة الإسلامية، أنها وسط في أمر النبوة والرسالة بين اليهود والنصارى، فاليهود قتلوا الأنبياء، ورموهم بكل شَيْن ونقيصة، وجفوهم، واستكبروا عن اتباعهم وأما النصارى غلوا في بعضهم، فاتخذوهم أربابًا من دون الله، واتخذوا المسيح إلهًا من دون الله، قال الله تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾ [سورة التوبة: ٣١].

وبينهما ظهرت وسطية العقيدة الإسلامية التي أنزلت الأنبياء عليهم السلام منازلهم، وعزّرتهم، ووقّرتهم، وصدّقتهم، وأمرت بحبهم، وطاعتهم، والإيمان بهم جميعًا عبيدًا لله عز وجل ورسلًا مبشِّرين ومنذرين، وقررت أنَّهم لا يستحقون العبادة، أو يتخذون أربابًا من دون الله؛ فهم لا يملكون ضرًّا ولا نفعًا، ولا يعلمون الغيب(٦٧).

خامسًا: وسطية العقيدة الإسلامية في العبادة: من مظاهر وسطية العقيدة الإسلامية في العبادة أنها جاءت وسط بين اليهود والنصارى؛ فاليهود علموا، ولم يعملوا، فهم المغضوب عليهم، أعرضوا عن العبادات، واستكبروا عن طاعة الله، واتبعوا الشهوات، وعبَّدوا أنفسَهم للمادة فاشتغلوا بدنياهم عن دينهم وآخرتهم.

وأما النَّصارى فلم يعلموا، وعبدوا الله على جهالة، فهم الضَّالُّون، غلوْا في الرهبنة، وتعبَّدوا ببدع ما أنزل الله بها من سلطان؛ فاعتزلوا الناس في الصوامع، وانقطع رهبانهم للعبادة في الأديرة، وألزموا أنفسهم بما لم يُلزمهم الله به، مما يشق على النفس والجسد، ويغالب الفطرة البشرية ويضادها، فلم يستطيعوا الوفاء بذلك، كما حكى الله عنهم: ﴿ ثُمَّ قَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيۡنَا بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ وَجَعَلۡنَا فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأۡفَةٗ وَرَحۡمَةٗۚ وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا مَا كَتَبۡنَٰهَا عَلَيۡهِمۡ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ رِضۡوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوۡهَا حَقَّ رِعَايَتِهَاۖ فَـَٔاتَيۡنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۡهُمۡ أَجۡرَهُمۡۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ﴾ [سورة الحديد: ٢٧].

(٦٧) ينظر المصدر نفسه، ج١/ ٢٨٣.

أما العقيدة الإسلامية فقد جاءت بالعلم، والعمل، وأتباعها هم الذين أنعم الله عليهم؛ عبدوا الله وحده بما شرع ولم يعبدوه بالأهواء والبدع، ولم ينسوا نصيبهم وحظوظهم في الدنيا، وقدوتهم في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم(٦٨).

المطلب الثاني: وسطية أهل السنة والجماعة في العقيدة

أهل السُّنَّة والجماعة هم أسعد النَّاس باتِّباع الكتاب والسُّنة، وأحرصهم على اتِّباع هَدْي النَّبي صلَّى الله عليه وسلم قولًا وعملًا واعتقادًا، وهم وسط بين فرق الأمة الإسلامية في العقيدة كما أنَّ الإسلام وسط بين الأديان، ومن مظاهر وسطية أهل السُّنَّة والجماعة بين الفرق ما يلي:

أولًا: وسطية أهل السنة والجماعة في القدر: إنَّ أهل السُّنَّة وسط كذلك في باب القدر، وسط بين الجبرية؛ الذين يزعمون أنَّ العبد ليس له مشيئة، وأنَّه مجبور على فعله، ليس له فيه مشيئة ولا اختيار، فهو عندهم كالورقة في مهب الريح، وإنما تُنسَب الأعمال إليه مجازًا، وإلاَّ فالفاعل الحقيقي هو الله تعالى، وبين القدرية الذين لا يؤمنون بقدرة الله الشاملة ومشيئته النافذة، ويقولون: إنَّ أفعال العباد ليست داخلة تحت القضاء والقدر، فالله عندهم لا يُقدِّر على العباد أفعالهم، وليست لمشيئته تعلق بها، فلا يهدي الله ضالًا، ولا يضلُّ مهتديًا، وإنَّما العباد هم المُحْدِثون لأفعالهم الخالقون لها(٦٩).

أمَّا أهل السُّنَّة فتوسَّطُوا في هذا الباب بين هذين الباطلين؛ حيث يعتقدون أنَّ للعبد مشيئة واختيارًا، وأنه الفاعل الحقيقي لأفعاله، وأن مشيئته تحت مشيئة الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ ٢٨ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [سورة التكوير: ٢٨-٢٩].

فقوله تعالى في الآية: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ﴾ فيه رد على الجبرية نفاة مشيئة العبد، وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ فيه رد على القدرية نفاة مشيئة الرب.

وقد توسَّط أهل السُّنَّة والجماعة فأثبتوا للعبد مشيئةً، وجعلوها تحت مشيئة الله تعالى، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "وهم في باب خلقه وأمره وسط بين المكذِّبين بقدرة الله، الذين لا يؤمنون بقدرته الكاملة، ومشيئته الشاملة، وخلقه لكلِّ شيء، وبين المفسدين لدِين الله، الذين يجعلون العبد ليس له مشيئة ولا قدرة ولا عمل؛ فيعطِّلون الأمر والنهي والثواب

(٦٨) ينظر وسطية أهل السنة والجماعة بين الفرق، ج١/ ٢٤٠ -٢٤١.

(٦٩) ينظر شرح الأصول الخمسة، عبد الجبار الهمذاني، ص ٣٢٣، المغني في أبواب العدل والتوحيد، عبد الجبار الهمذاني، ج ٨/ ٣.

والعقاب، فيصيرون بمنزلة المشركين الذين قالوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ﴾ [سورة الأنعام: ١٤٨].

فيؤمن أهل السُّنَّة بأنَّ الله على كل شيء قدير، فيقدر أن يهدي العباد، ويقلِّب قلوبهم، وأنَّ ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فلا يكون في ملكه ما لا يريد، ولا يعجز عن إنفاذ مراده، وأنَّه خالق كل شيء من الأعيان والصفات والحركات، ويؤمنون أنَّ العبد له قدرة ومشيئة وعمل، وأنَّه مختار، ولا يسمونه مجبورًا؛ إذ المجبور من أُكره على خلاف اختياره، والله – سبحانه وتعالى – جعل العبد مختارًا لما يفعله، فهو مختار مريد، والله خالقه وخالق اختياره"(٧٠).

ثانيًا: وسطية أهل السُّنَّة في الوعد والوعيد: المراد بنصوص الوعد، هي النصوص التي تدل على وعد الله للمؤمنين والمطيعين بالثواب الجزيل(٧١)، وأما نصوص الوعيد هي النصوص التي توعَّد الله تعالى فيها أهل الكفر والضلال والفسوق بالعذاب الأليم(٧٢)، فأهل السُّنَّة والجماعة وسط في نصوص الوعد والوعيد بين الوعيدية (الخوارج والمعتزلة)، والمرجئة، فالوعيدية أخذوا بنصوص الوعيد وتركوا نصوص الوعد، والمرجئة أخذوا بنصوص الوعد وتركوا نصوص الوعيد، وأمَّا أهل السُّنَّة فهم وسط بين الفرقتين حيث أخذوا بنصوص الوعد والوعيد(٧٣).

ثالثًا: وسطية أهل السُّنَّة في الأسماء والأحكام: المراد بالأسماء، أسماء الدين وهي تلك الألفاظ التي رتَّب الله تعالى عليها وعدًا أو وعيدًا، مثل: مؤمن، مسلم، كافر، فاسق، والمراد بالأحكام: أحكام أصحاب هذه الأسماء في الدنيا والآخرة(٧٤)، وأهل السُّنَّة والجماعة وسط في هذا الباب بين الوعيدية والمرجئة، فالوعيدية سلبوا الإيمان عن العاصي في الدنيا، وسمُّوه إما كافرًا كالخوارج، أو في منزلة بين الإيمان والكفر، فلا هو مؤمن ولا هو كافر، كالمعتزلة، هذا في باب الأسماء، أمَّا في باب الأحكام فقد حكم الوعيدية بخلود أصحاب الكبائر في النار، وأما المرجئة والجهمية: زعموا أنَّ العاصي مؤمن كامل الإيمان، وأنَّ مصيره في الآخرة فهو من أهل الجنة.

---

(٧٠) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ج٣/ ٣٧٣ – ٣٧٤

(٧١) المصدر نفسه، ج١/ ٣٥٣.

(٧٢) المصدر نفسه، ج١/ ٣٥٤

(٧٣) منهاج السنة النبوية، شيخ الإسلام ابن تيمية، ج٥/ ٢٠٦.

(٧٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ج١٣/ ٣٨

وأما أهل السُّنَّة فتوسَّطوا بين الفرقتين حيث قالوا: إنَّ العاصي (مرتكب الكبيرة) مؤمن عاص، أو مؤمن فاسق، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، وأما حكمه في الآخرة فهو في المشيئة إن شاء الله غفر له وإن شاء عذَّبه، ومصيره إلى الجنة، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [سورة النساء: ٤٨].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى عن أهل السُّنَّة في ذلك: "وهم في باب الأسماء والأحكام والوعد والوعيد وسط بين الوعيدية الذين يجعلون أهل الكبائر من المسلمين مخلَّدين في النار، ويخرجونهم من النار بالكلية، ويكذِّبون بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم، وبين المرجئة الَّذين يقولون: إيمان الفُسَّاق مثل إيمان الأنبياء، والأعمال الصالحة ليست من الدين والإيمان، ويكذبون بالوعيد والعقاب بالكلية.

فيؤمن أهل السُّنَّة والجماعة بأنّ فُسَّاق المسلمين معهم بعض الإيمان وأصله، وليس معهم جميع الإيمان الواجب الذي يستوجبون به الجنة، وأنَّهم لا يخلدون في النار، بل يخرج من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان، وأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم ادَّخر شفاعته لأهل الكبائر من أمته"(٧٥).

رابعًا: وسطية أهل السُّنَّة والجماعة في الصحابة رضي الله عنهم:

أهل السُّنَّة والجماعة وسط في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخوارج والنواصب(٧٦)وبين الرافضة، فالخوارج كفَّروا عليًّا بن أبي طالب رضي الله عنه وطائفة كبيرة من الصحابة، واستحلُّوا دماءهم وأمَّا الرافضة فقد غلوا في عليٍّ وأهل بيته حتى فضَّلوه على أبي بكر وعمر (رضي الله عنهم).

أمَّا أهل السُّنَّة والجماعة فمنهجهم عدل ووسط مع الصحابة؛ فلم يُكفِّروا أحدًا منهم، أو يتبرَّؤوا منهم، بل أنزلوهم منازلهم التي يستحِقُّونها؛ فأحبوهم ووالوهم ودعوا لهم، وترضَّوْا

(٧٥) مجموع فتاوى ابن تيمية، ج٣/ ٣٧٤-٣٧٥.

(٧٦) النواصب: هم قوم من أهل البدع ناصبوا علياً رضي الله عنه وآل البيت العداء، منهاج السنة النبوية، شيخ الإسلام ابن تيمية، ج٧/ ٣٣٩.

عنهم، ولم يقعوا في أحدٍ منهم أو ينتقصوه، ويعتقدون أنهم خير الناس بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام (٧٧).

فعقيدتهم في الصحابة رضي الله عنهم، اتباعًا لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [سورة الحشر: ١٠].

وهم كذلك وسط في علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وآل بيت النبي صلى الله عليه وسلم بين الغالية الذين يغالون في علي رضي الله عنه فيفضِّلُونه على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ويعتقدون أنَّه الإمام المعصوم دونهما، وربما جعلوه نبيًّا أو إلهًا، وبين الجافية الذين يعتقدون كفْرَه وكُفْرَ عثمان رضي الله عنهما ويستحلُّون دماءهما ودماء مَن تولَّاهما، ويستحبُّون سبَّ علي وعثمان ونحوهما، ويقدحون في خلافة علي رضي الله عنه وإمامته(٧٨).

خامسًا: وسطية أهل السُّنَّة والجماعة في التعامل مع الحُكَّام والولاة: أهل السُّنَّة والجماعة وسط في باب السمع والطاعة لحُكَّام وولاة وأمراء المسلمين بين: من يقول بالسمع والطاعة مطلقًا في الطاعة والمعصية، كالمرجئة، وبين من يرى قتال الحاكم والخروج عليه بالمعصية التي هي دون الكفر كالخوارج والمعتزلة، قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى: "وإلى منازعة الظالم الجائر [يعني الحاكم]ذهبت طوائف من المعتزلة وعامة الخوارج"(٧٩).

فأهل السُّنَّة يرون وجوب طاعة الحاكم المسلم في غير معصية؛ والنصح له، والصبر على ظلمه، ولا يرون الخروج عليه وقتاله، اتباعًا للنصوص الشرعية، والتي منها قوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً"(٨٠)، وما ورد أنَّ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جمَع حَشَمَه(٨١) وَوَلَدَهُ فقال: "إِنِّي

(٧٧) التنبيهات السنية على العقيدة الواسطية؛ عبد العزيز الناصر الرشيد، ص (٢٧٣- ٢٧٤)، ووسطية أهل السنة والجماعة، ج١/ ٣٩٩.

(٧٨) مجموع فتاوى ابن تيمية، ج٣/ ٣٧٥

(٧٩) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، ج٢٣/ ٧٩.

(٨٠) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، عن ابن عباس رضي الله عنهما، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدي أموراً تنكرونها، برقم (٧٠٥٣)، ج٩/ ٤٧.

(٨١) حشمه يعنى خدمه من يغضب له، ينظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج١٣/ ٧١

سَمِعْتُ النَّبي صلى الله عليه وسلم يَقولُ: (يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يومَ القِيامَةِ) وَإِنَّا قَدْ بَايعْنَا هَذَا الرَّجُلَ[يعني يزيد بن معاوية رضي الله عنه] عَلَى بَيْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وإِنِّي لَا أَعْلَمُ غَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ ثمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ"(٨٢)، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "وفي هذا الحديثِ وجوبُ طاعة الإمام أي: الحاكم العام الذي انعقدت له البيعة، والمنع مِن الخروج عليه ولو جار في حُكمه، وأنَّه لا ينخلع بالفِسْق"(٨٣)، ويقول الإمام النووي رحمه الله تعالى: "وأمَّا الخروج عليهم [يعني: الأمراء والحُكَّام] وقتالهم فحرامٌ بإجماع المسلمين، وإن كانوا فَسقةً ظالمين وقد تظاهرت الأحاديث على ما ذكرته وأجمع أهل السُّنَّة أنَّه لا ينعزِل السُّلطان بالفِسْق"(٨٤).

وأهل السُّنة والجماعة إنَّما منعوا من الخروج على الحكام المسلمين الظلمة؛ لِمَا في الخروج عليهم من المفاسد والتي منها سفك وإراقة الدماء، وحصول الفتن، واختلال الأمن، والاعتداء على الحرمات، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "أنَّه لا يَكاد يُعرف طائفة خرجت على ذِي سُلطان إلاَّ وكان في خروجها من الفساد أعظم من الفساد الحاصل"(٨٥).

المبحث الخامس: أثر العقيدة الإسلامية في تحقيق الأمن الفكري

المطلب الأول: تعريف الأثر لغة واصطلاحًا

الأثر لغة: قال ابن فارس: "أثر: الهمزة والثاء والراء له ثلاثة أصول: تقديمُ الشَّيءِ، وذِكْرُ الشَّيءِ، ورسمُ الشَّيءِ الْبَاقِي، قال الخليل: والأَثَرُ بقيَّة مَا يُرى مِن كلِّ شَيءٍ، ومَا لا يُرَى بَعْدَ أن تَبْقَى فيه عُلْقه. والأثَار الأَثَر، كالفَلاحِ والفَلَح، والسَّدَاد والسَّدد، أَثَرُ السَّيْف ضَرْبَتَهُ، وتقولُ: مَنْ يَشْتَرِي سَيْفِي وهذا أَثَرُه، يُضْربُ للمُجرَّب الْمُخْتَبَر... والأَثَرُ الاسْتِقْفَاء والاتِّباعُ "(٨٦).

وقال ابن منظور: "أثر: بقيَّةُ الشيءِ، والجمْعُ آثار وأُثور. وخَرَجْتُ في إِثْرِه وفي أَثَرِه أَيْ بَعْدَهُ... والتأثير: إِبْقاءُ الأَثَرِ في الشَّيءِ. وأَثَّرَ في الشَّيءِ: ترَكَ فيه أَثَرًا "(٨٧).

---

(٨٢) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب إذا قال عند القوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه، ج٩/ ٥٧ برقم (٧١١١) ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر، ج٣/ ٥٩برقم (١٧٣٥).

(٨٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن على بن حجر العسقلاني، ج١٣/ ٧١-٧٢

(٨٤) صحيح مسلم بشرح النووي، ج١٢/ ٢٢٩

(٨٥) منهاج السُّنة النبوية، شيخ الإسلام ابن تيمية، ج٣/ ٣٩١، (بتصرُّف يسير).

(٨٦) ينظر معجم مقاييس اللغة، ج/ ٤٢-٤٣١.

(٨٧) لسان العرب، ابن منظور، ج١/ ٤٢.

الأثر اصطلاحًا: الأثر في الاصطلاح له أربعة معان: الأول: بمعنى النتيجة وهو الحاصل من الشَّيء، و الثاني: بمعنى العلامة، والثالث: بمعنى الخبر، و الرابع: ما يترتَّب على الشَّيءِ، وهو المسمى بالحكم عند الفقهاء(٨٨).

والمعنى الرابع هو المعنى المراد في هذا البحث، وقريب منه المعنى الأول.

المطلب الثاني: أثر العقيدة الصحيحة في تحقيق الأمن عامة

سبق تعريف العقيدة وبيان أهميتها، ووسطيتها، وتعريف الأمن الفكري وبيان أهميته، وفي هذا المبحث نتناول أثر العقيدة في تحقيق الأمن عامة، والأمن الفكري الذي هو جزء من الأمن العام؛ فالأمن نعمة عظيمة من نعم الله تعالى التي امتنَّ بها على عباده، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ﴾ [سورة قريش: ٤].

ومما يبيِّن أهمية نعمة الأمن قوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا "(٨٩)، ومن أعظم الأسباب التي يحصل بها الأمن تحقيق توحيد الله تعالى، وإخلاص العبودية له؛ قال الله تعالى: ﴿فَلۡيَعۡبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلۡبَيۡتِ ٣ ٱلَّذِىٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ﴾ [سورة قريش: ٣-٤]، وقال الله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [سورة النور: ٥٥]؛ ففي الآية بيان أنَّ حصول الأمن مرتبط بتحقيق التوحيد، وقد وعد الله سبحانه أهل التوحيد الخالص بالأمن التام في الدنيا والآخرة، قال الله سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾ [سورة الأنعام: ٨٢].

---

(٨٨) التعريفات، الشريف الجرجاني، ص١١

(٨٩) أخرجه الترمذي، سنن الترمذي، عن سلمة بن عبيد الله الخطمي عن أبيه، كتاب الزهد، باب ٣٤، برقم ٢٣٤٦، ج٤/ ٥٧٤، وأخرجه النسائي سنن النسائي (المجتبى من السنن)، أحمد بن شعيب النسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، باب صفة المؤمن، برقم (٤٩٩٥)، ج٨/ ١٠٤، وابن ماجة، في باب القناعة برقم (٤١٤١)، ج٢/ ١٣٨٧، وحسَّنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٢٣١٨)، ج٥/ ٤٠٨-٤١٠، وفي صحيح الترغيب والترهيب برقم (٨٣٣)، ج١/ ٥٠٤.

والعقيدة الإسلامية تدعو إلى وحدة المسلمين، ووحدة المسلمين في وحدة عقيدتهم، ولا شكَّ أنَّ وحدة الأمة وترابطها وتماسكها من أسباب تحقيق الأمن، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [سورة الأنبياء: ٩٢]، وقال سبحانه: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾[سورة آل عمران: ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ [سورة التوبة: ٧١]، وقال سبحانه: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [سورة الحجرات: ١٠]، ومما ورد في السُّنَّة النبوية مما يدل على الأمر بوحدة المسلمين؛ قوله صلى الله عليه وسلم: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ"(٩٠)، وقوله صلى الله عليه وسلم: (الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كالبُنْيانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا"(٩١)، وقوله صلى الله عليه وسلم: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وتَرَاحُمِهِمْ وتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الجَسَدِ إذا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى له سَائِرُ الجَسَدِ بالسَّهَرِ والحُمَّى"(٩٢)، وقوله صلى الله عليه وسلَّم: " ثَلَاثٌ خِصَالٍ لَا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ أَبَدًا: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ للهِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَلُزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ"(٩٣) إلى غير ذلك من النصوص.

---

(٩٠) أخرجه البخاري، عن عبد الله بن عمر، كتاب المظالم والغصب، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه برقم(٢٤٤٢)، ج٣/ ١٢٨، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، برقم (٢٥٨٠)، ج٤/ ١٩٩٦.

(٩١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، عن أبي موسى الأشعري، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، ج١/ ١٠٣ (٤٨١)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، برقم (٢٥٨٥)، ج٤/ ١٩٩٩.

(٩٢) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، عن النعمان بن بشير، باب تراحم المؤمنين، حديث رقم (٢٥٨٦) ج٤/ ١٩٩٩، وأحمد في المسند، برقم (٨١٣٨٠)، ج٣٠/ ٣٣٠.

(٩٣) أخرجه أحمد في المسند، واللفظ له، عن زيد بن ثابت، برقم (٢١٥٩٠)، ج٣٥/ ٤٦٧، وابن أبي عاصم، في السُّنَّة، باب ما يجب على الرعية من النصح لولاتها، برقم(١٠٨٧)، ج٢/ ٥١٨، وابن حبان، صحيح ابن حبان، برقم (٨٣٤)، ج١/ ٥٥١، والترمذي، عن عبد الله بن مسعود، في أبواب العلم، باب ما جاء في الحث على أبواب السماع، ج٥/ ٣٤-٣٥، برقم (٢٦٥٨) وابن ماجة في سننه، عن جبير من مطعم، ج٢/ ١٠١٥، برقم (٣٠٥٦)، وصحَّحه محققوا المسند، والألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٤٠٤)، ج١/ ٧٦٠-٧٦١.

وقد جاء النهي عن التَّفرُّق والاختلاف الذي هو سبب اختلال الأمن، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾[سورة آل عمران: ١٠٣]، وقال سبحانه﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٥].

ومما يدل على أثر العقيدة الإسلامية في تحقيق الأمن، الصلة الوثيقة بين التوحيد والإيمان والأمن؛ فالإيمان من أعظم أسباب الأمن، ومن ذلك دلالة أسماء الله الحسنى على الأمن؛ فمن ذلك اسم الله السَّلام، والمؤمن، قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [سورة الحشر: ٢٣].

فاسم السلام دال على الأمن وقد ورد في قوله صلى الله عليه وسلم: "السَّلامُ اسمٌ مِن أسماءِ الله وَضَعَهُ اللهُ في الأَرْضِ، فأفْشُوهُ بينكمْ"(٩٤)، ومنه سبحانه السلام، وإفشاء السلام من أسباب الأمن والمحبة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حتَّى تُؤْمِنُوا، ولا تُؤْمِنُوا حتَّى تَحابُّوا، أوَلا أدُلُّكُمْ علَى شيءٍ إذا فَعَلْتُمُوهُ تَحابَبْتُمْ؟ أفْشُوا السَّلامَ بيْنَكُمْ"(٩٥)، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: "والسّلام أولُ أسباب التآلف، ومفتاح اسْتجلاب المودّة، وفي إفشائه تمكُّن ألفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المُميّز لهم عنْ غيرهم من أهلِ الملل، مع ما فيه من رياضة النّفس، ولزوم التواضع، وإعظام حُرمات المُسلمين"(٩٦)، واما دلالة اسم الله المؤمن على تحقيق الأمن، فمن معاني اسم المؤمن: الذي منه الأَمْنُ، قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ﴾ [قريش: ٤](٩٧)، فالأمن منه سبحانه، فما يحصل للعباد من أَمْنٍ فهو بتقدير الله تعالى.

---

(٩٤) أخرجه البزار، في مسنده، عن عبد الله بن مسعود، برقم (١٧٧١)، ج٥/ ١٧٤، والطبراني، في المعجم الكبير، برقم (١٠٣٩١)، ج١٠/ ١٨٢، وقال عنه الألباني: (حسن صحيح)، صحيح الترغيب والترهيب، برقم (٢٧٠٥)، ج٣/ ٢٧.

(٩٥) أخرجه مسلم، عن أبي هريرة، في كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلاَّ المؤمنون، برقم (٥٤)، ج١/ ٧٤، وأحمد في المسند برقم (٩٧٠٩)، ج١٥/ ٤٤٢-٤٤٣.

(٩٦) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محي الدين يحي بن شرف النووي، ج٢/ ٣٦

(٩٧) معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، ج٨/ ٨٧، والجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي، ج١٨/ ٤٦.

وقد ربط النبي صلى الله عليه وسلم بين الإيمان والأمن في أحاديث كثيرة منها: قوله صلى الله عليه وسلم: "الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِن لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ"(٩٨)، وقوله صلى الله عليه وسلم: "لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ"(٩٩)، وفي قوله صلى الله عليه وسلم: "مَن كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ فلا يُؤْذِ جارَهُ"(١٠٠)، فقد نفى النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان عمَّن لا يأمن جاره شرَّه، في قوله صلى الله عليه وسلم: "واللهِ لا يُؤْمِنُ، واللهِ لا يُؤْمِنُ، واللهِ لا يُؤْمِنُ. قيلَ: ومَنْ يا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ: الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوايِقَهُ"(١٠١)، مما يدل على أهمية الإيمان في تحقيق الأمن عامة ومنه الأمن الفكري خاصة.

المطلب الثالث: أثر العقيدة في تحقيق الأمن الفكري

للعقيدة الصحيحة أثر مهم ورئيس في تحقيق الأمن الفكري؛ وهذا الأثر للعقيدة نابع من وسطيتها، ويتمثل تحقيق العقيدة للأمن الفكري في أمور منها: التنبيه إلى مكانة العقل ومنزلته في الإسلام، وتوجيهه التوجيه الصحيح والمثمرالذي يعود على الفرد والمجتمع بالخير والصلاح في

(٩٨) أخرجه الترمذي، عن أبي هريرة، في أبواب الإيمان، باب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، برقم (٢٦٢٧)، ج٥/ ١٧، وقال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح) وأحمد في المسند، برقم(٨٩٣١)، ج١٤/ ، ٤٩٩، وصححه الألباني، في صحيح الجامع الصغير وزيادته، برقم (٦٧١٠)، ج٢/ ١١٣٧.

(٩٩) أخرجه أحمد في المسند، عن أنس بن مالك، برقم (١٢٣٨٣)، ج١٩/ ٣٧٦، وابن حبان، صحيح ابن حبان، برقم(٤١٤٢)، ج٥/ ١٣٤، والبيهقي في السنن الكبرى، في كتاب الوديعة، باب ما جاء في الترغيب في أداء الأمانات، برقم (١٢٦٩٠)، ج٦/ ٤٧١، والبزَّار، في مسنده، برقم (٧١٩٦)، ج١٣/ ٤٣٩، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، برقم (٧١٧٩)، ج٢/ ١٢٠٥.

(١٠٠) أخرجه البخاري، عن أبي هريرة، في كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، برقم (٦٠١٨)، ج٨/ ١١، ومسلم في كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلاَّ عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان، برقم (٤٧)، ج١/ ٦٨.

(١٠١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، عن أبي شريح، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، برقم (٦٠١٦)، ج٨/ ١٠ومسلم في كتاب الإيمان باب بيان تحريم إيذاء الجار، عن أبي هريرة برقم (٤٦)، ج١/ ٦٨، بلفظ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لا يأمن جاره بوائقه)، (والبوائق: جمع بائقة وهي الداهية والشيء المهلك والأمر الشديد الذي يوافي بغتة)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر، ج١٠/ ٤٤٣.

الدِّين والدُّنيا، وتحصين عقل المسلم من الانحراف الفكري، ومن الأمور التي تدل على ذلك ما يلي:

أولًا: تكريم الإنسان بالعقل على جميع المخلوقات: وَجَعْلَ العقل هو مناط هذا التشريف والتكريم، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [سورة الإسراء: ٧٠]، كما أنَّ العقل هو مناط التكليف؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: "رُفِعَ القَلَمُ عن ثلاثة: عن النَّائمِ حتَّى يَسْتَيْقِظَ، وعن الصَّغِيرِ حتَّى يَحْتَلِمَ، وعن المجنون حتَّى يَعْقِلَ"(١٠٢).

ثانيًا: الدعوة إلى التَّفكُّر والتَّدبُّر، والنظر والتَّأمُّل العقلي المفضي إلى الإيمان بالله تعالى؛ قال الله سبحانه: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [سورة آل عمران: ١٩٠، ١٩١].

ثالثًا: الدعوة إلى استعمال العقل في الوصول إلى معرفة الحق: ونبذ التَّعصب المقيت، والتبعية العمياء في التفكير، وتقليد الآباء وإن كانوا على باطل، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٧٠].

رابعًا: تحريم القول على الله بغير علم: القول على الله بغير علم من أعظم المُحرَّمات، وأشدِّها حرمة، وأعظمها خطرًا؛ لأنَّه يُفْضِي إلى تحريم الحلال، وتحليل الحرام، وربَّما يفضي إلى استباحة الدماء المعصومة، والأبضاع المحرَّمة، ولهذا مُنِعَ المُكلَّف من القول على الله بغير علم؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [سورة الإسراء: ٣٦]، وقال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ

(١٠٢) أخرجه أبو داود، واللفظ له، سنن أبي داود، عن علي بن أبي طالب، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً، برقم ٤٤٠٣، ج٤/ ١٤١، والترمذي، سنن الترمذي، كتاب الحدود، باب: في من لا يجب عليه الحد، برقم ١٤٢٣، ج٤/ ٣٢، والنسائي، سنن النسائي، عن عائشة، كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج، برقم ٣٤٣٢، ج٦/ ١٥٦، وابن ماجة، سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني، كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، حديث رقم ٢٠٤١، ج١/ ٦٥٨، وصححه الألباني، في صحيح الجامع الصغير وزيادته، برقم (٣٥١٤)، ج١/ ٦٥٩.

﴿ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٣٣]، قال ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى: "وأمَّا القول على الله بلا علم فهو أشدُّ هذه المحرَّمات تحريمًا، وأعظمها إثمًا...، فإنَّه يتضمَّن الكذب على الله، ونسبته إلى ما لا يليق به، وتغيير دينه وتبديله، ونفي ما أثبته وإثبات ما نفاه، وتحقيق ما أبطله وإبطال ما حقَّقه، وعداوة من والاه وموالاة من عاداه، وحب ما أبغضه وبغض ما أحبَّه، ووصفه بما لا يليق به في ذاته وصفاته وأقواله وأفعاله، فليس في أجناس المحرمات أعظم عند الله منه، ولا أشد إثمًا، وهو أصل الشرك والكفر، وعليه أُسِّست البدع والضلالات، فكل بدعة مُضِلَّة في الدين أساسها القول على الله بلا علم"(١٠٣).

خامسًا: الدعوة إلى الوسطية في الفكر والسلوك، ونبذ الغُلو والتَّطرُّف في القول والعمل والاعتقاد: الغلو شرعًا هو: "الإفراط ومجاوزة الحد الشرعي في أمر من أمور الدين"(١٠٤)، وهو منهي عنه في الدين ومُحرَّم لقوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ [سورة المائدة: ٧٧]، ولقوله صلى الله عليه وسلم: (إِيَّاكُم وَالغُلُوَّ فِي الدِّينِ فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ)(١٠٥). وللغلو أسباب منها: الجهل، واتِّباع الهوى، وتحسين الظن بالعقل وتقديمه على الشرع، والتقليد والتَّعصب، ومجالسة أهل الأهواء وقراءة كتبهم، إلى غير ذلك(١٠٦).

ولأهمية العقيدة ووسطيتها وأثرها في تحقيق الأمن الفكري اعتنى بها أهل السُّنَّة والجماعة علمًا وعملًا، ولعقيدة أهل السُّنَّة والجماعة دور مهم ورئيس في تحصين المسلمين عامة، وشبابهم خاصة من اتّباع الفِرق الضَّالَّة والتيَّارات الفكرية الهدَّامة، ومن الانزلاق في المعاصي والشهوات المُحَرَّمة؛ وذلك بالعناية بتدريس العقيدة الإسلامية على مذهب السلف الصالح، وغرس الإيمان في قلوبهم علمًا وعملًا، وكشف وإبطال مقالات الفِرَق الضَّالَّة؛ مثل: عقائد الخوارج، والمرجئة، والجهمية، وغيرها، وتفنيد شبهات المذاهب والتيَّارات الفكرية المنحرفة؛ التي تعصف بأفكار الشباب المسلم، مثل: أفكار التيارات الإلحادية المعاصرة، مما له بالغ الأثر في الحفاظ على أمن

(١٠٣) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ابن قيم الجوزية، ج١/ ٣٧٢.

(١٠٤) زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، ج ٢/ ٢٦٠، الغلو في الدين نشأته وموقف الإسلام منه، علي بن عبد العزيز الشبل، ص ١٨.

(١٠٥) سبق تخريجه.

(١٠٦) ينظر ظاهرة الغلو في الدين الأسباب المظاهر والعلاج، عبود بن علي بن درع، ص ٧٢-٧٣.

المجتمع المسلم الفكري، والحفاظ على وحدته وتماسكه، ومما سبق يتبيَّن أهمية ووسطية العقيدة وأثرها في حفظ الأمن الفكري.

المطلب الرابع: فساد العقيدة وأثره في اضطراب الأمن

تقدَّم الكلام على أثر العقيدة في حفظ الأمن الفكري، واستقرار المجتمع، وفي هذا المطلب سأتناول أثر فساد العقيدة واضطرابها في اضطراب الأمن عامة، والأمن الفكري بصفة خاصة؛ فالعقيدة الصحيحة هي نتيجة الفكر السليم المستضيء بنور الوحي، المستقيم على الشرع، وأمَّا فساد العقيدة فإنَّما يحصل إما بالجهل، أو الإعراض عن الوحي، أو بانحراف الفطرة، وفساد التَّصور، وسوء الفهم لنصوص الشرع، وقد بيَّن الله تعالى أثَّر فساد العقيدة في اضطراب الأمن في قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ [سورة النحل: ١١٢]، وقوله سبحانه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا۟ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ﴾ [سورة إبراهيم: ٢٨].

وقد ساد المجتمع الجاهلي انحراف عقدي، وفساد فكري؛ حيث كانوا يعبدون الأصنام، ويتقرَّبون إليها ويعظِّمونها، ويتَّخِذونها واسطة بينهم وبين الله تعالى؛ يرجون شفاعتها عند الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [سورة يونس: ١٨]، وكانت حُجَّتهم في ذلك اتباع وتقليد الآباء والأجداد، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٧٠]، وقد انعكس هذا الفساد العقدي على أمنهم الفكري والاجتماعي؛ ولهذا امتنَّ الله تعالى عليهم بهدايتهم للإسلام ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [سورة الجمعة: ٢]، وفي قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٣].

فقد كان المجتمع الجاهلي يعج بفساد واضطراب في أمنه الفكري، وذلك بسبب غياب العقيدة الصحيحة عنه؛ مما انعكس سلبًا على واقع أمنه السياسي، والاجتماعي، والاقتصادي،

فظهرت فيه الكثير من الظواهر السالبة، فمن ذلك عبادة غير الله تعالى؛ واعتقاد جلب النفع ودفع الضر في الأصنام والأوثان، وانتشار الفواحش، وغياب رابطة الأخوة الإيمانية التي ترتَّب عليها الظلم والعدوان على الضعفاء، ونشوب الحرب والاقتتال بينهم، وقتل البنات خشية الإطعام معهم، والخوف من ضيق الرزق؛ ولهذا جاء القرآن الكريم ناهيًا لهم عن تلك الأمور، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٣٣]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١٥١].

وأمَّا بعد مجيء الإسلام فإنَّ الانحراف العقدي وقع بسبب فساد العقيدة بالشُّبُهَات؛ والجهل بالدِّين، مما أدَّى إلى تفرُّق المسلمين، وزعزعة أمنهم، حتى وصل بهم الأمر إلى الاقتتال، فكانت أول بذرة لهذا الانحراف العقدي والفكري بظهور فرقة الخوارج؛ الَّذِين كانت شبهتهم قائمة على الخطأ في فهم نصوص الكتاب والسُّنَّة؛ حيث كفَّروا من لا يستحق التكفير من المسلمين بكبائر الذنوب، واستحلُّوا دماءهم، قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى عن الخوارج: "هم قوم استحلُّوا – بما تأوَّلوا من كتاب الله (عز وجل)– دماء المسلمين وكفَّروهم بالذنوب وحملوا عليهم السَّيف وخالفوا جماعتهم"(١٠٧)، فكانوا معول هدم للمجتمع الإسلامي، وللدولة الإسلامية منذ خروجهم على أمير المؤمنين على بن أبي طالب رضي الله عنه، واستمرُّوا في الخروج وقتال المسلمين في عهد الدولة الأموية، وحتى نهاية الدولة والعباسية وما بعدها، ولا يزال خروجهم مُسْتمِرًّا على مر العصور حتى تقوم الساعة، كما أخبر عنهم بذلك النبي صلى الله عليه وسلم في قوله من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "يَنْشَأُ نَشْءٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ، أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً، حَتَّى يَخْرُجَ فِي عِرَاضِهِمُ الدَّجَّالُ"(١٠٨).

(١٠٧) الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، يوسف بن عبد الله بن عبد البر، برقم ١٠٥٥٧، ج ٨/ ٨٥.

(١٠٨) أخرجه ابن ماجة، في افتتاح الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، عن عبد الله بن عمر، باب في ذكر الخوارج، برقم (١٧٤)، ج١/ ٦١، وأخرجه بلفظ مقارب أحمد في المسند، من حديث عبد الله بن مسعود، =

ثُمَّ توالى ظهور الفرق المنحرفة في الاعتقاد، فظهرت: المرجئة، والقدرية، والجهمية، وقد كان لظهورها أثر كبير في تفرُّق المسلمين وإضعاف الإسلام، مما انعكس سلبًا على أمن المجتمع الإسلامي الفكري، بسبب الخصومات في الدِّين، وذلك بسبب ترك التمسك بالعقيدة الصحيحة التي جاء بها النبي صلى الله عليه وسلم، وعدم فهم الدِّين والعقيدة على فهم السلف الصالح من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين لهم بإحسان، مما لا يزال أثره في الأمة الإسلامية إلى العصر الحاضر، من فساد في الاعتقاد وانحراف في الفكر لدى بعضهم؛ مما أدَّى إلى التفرُّق والاختلاف بين المسلمين.

ظهور الفلسفة وعلم الكلام:

كان لظهور الفلسفة وعلم الكلام أثر في الانحراف الفكري والعقدي لدى المسلمين؛ حيث دخلت على العقيدة الإسلامية الكثير من المصطلحات الدخيلة التي أدَّت إلى الشك في مسلَّمات العقيدة الإسلامية، وقد كان لتأثير الفلسفة وعلم الكلام آثار سالبة على المجتمع المسلم؛ فحاصل الفلسفة التشكيك في الحقائق اليقينية، وإنكارها، وأمَّا علم الكلام فهو من العلوم الحادثة، وقد أراد أصحابه به نصرة العقيدة الإسلامية، ولكنَّهم لم يستطيعوا ذلك بل أدخلوا فيها من التعقيد والشبهات الشَّيْءَ الكثير، وفي ذلك يقول الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله تعالى: "فاعلم أنَّ حاصل ما يشتمل عليه علم الكلام من الأدلة التي يُنتفَعُ بها، فالقرآن والأخبار مشتملة عليه، وما خرج عنهما فهو إمَّا مجادلة مذمومة وهي من البدع...، وإما مشاغبة بالتعلُّق بمناقضات الفِرَق لها، وتطويل بنقل المقالات التي أكثرها تُرُّهات وهذيانات تزدريها الطباع، وتمجَّها الأسماع، وبعضها خوض فيما لا يتعلَّق بالدين، ولم يكن شيئًا منه مألوفًا في العصر الأوَّل، فكان الخوض فيه بالكُلِيَّة من البدع"[١٠٩]، ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى عن المُتَكَلِّمين: "وهم في الحقيقة لا للإسلام نصروا ولا للفلاسفة كسروا"[١١٠]، وكان للفلسفة اثر كبير في تطور علم الكلام، وفي ذلك يقول الشهرستاني رحمه الله تعالى: "ثم طالع

=

برقم(٥٥٦٢)، ج ٩/ ٣٩٦- ٣٩٨، وحسَّنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم (٢٤٥٥)ج٥/ ٥٨٢-٥٨٣، وفي صحيح الجامع الصغير وزيادته، برقم(٨١٧٠)ج٢/ ١٣٥٧- ١٣٥٨.

(١٠٩) إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، ج١/ ٢٢.

(١١٠) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ج ٥/ ٣٣.

بعد ذلك شيوخ المعتزلة كتب الفلاسفة حيث نُشِرت أيام المأمون فَخُلِطت مناهجها بمناهج علم الكلام وأفردتها فنًّا من فنون العلم وسمَّتها باسم الكلام"[١١١].

وقد عصم الله تعالى أهل السُّنَّة والجماعة من الانحراف في الاعتقاد؛ وذلك لتمسُّكِهِم بما كان عليه النبي وأصحابه رضي الله عنهم، واجتماعهم على اتِّبَاع سُنَّة النبي صلى الله عليه وسلم، ونبذ الفُرْقة في الدين، والدعوة إلى الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة على فهم سلف الأمة الصالح[١١٢]؛ من أصحاب النبي صلى الله عليهم والتابعين لهم بإحسان؛ واعتمادهم على الكتاب والسُّنَّة مصدرًا لِتَلَقِّي العقيدة والاستدلال عليها، ونبذهم الطرق الكلامية والطرائق الفلسفية.

وفي عصرنا الحاضر ظهرت الكثير من الانحرافات الفكرية العقدية، وذلك بسبب الجهل بالعقيدة الصحيحة، وعدم أخذها من الكتاب والسُّنَّة؛ حيث اجتالت الفرق الضالة، والمذاهب الفكرية المنحرفة بعض المسلمين، كالفكر الخارجي، وكالأفكار الفلسفية والإلحادية المعاصرة، كاللبرالية، والعلمانية، والحداثة، والشيوعية، والقومية، وغيرها.

وبنهاية هذا المطلب أكون قد وصلت إلى نهاية وتمام البحث؛ والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

(١١١) الملل والنحل، محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، ج١/ ٢٩

(١١٢) ينظر درء تعارض العقل والنقل، شيخ الإسلام ابن تيمية، ج٧/ ١٠٥، ومجموع الفتاوى، ج٣/ ١٥٧.

الخاتمة

أولًا: نتائج البحث:

١- الوسطية هي الاعتدال بين طرفين وهما الإفراط والتفريط، وبين الغلو والتقصير.

٢- للوسطية أهمية كبيرة، ومكانة عظيمة في الإسلام، فهي أساس بناء الفرد المسلم والمجتمع المعافى.

٣- للعقيدة الإسلامية منزلة عظيمة في الإسلام، فهي أساس الدين وقاعدته التي يقوم عليها.

٤- تميزت العقيدة الإسلامية بوسطيتها، وأنها خير العقائد وأعدلها وأفضلها.

٥- من معاني الأمن هو الحال التي يكون فيها الإنسان مطمئنًا في نفسه، مستقرًا في وطنه، سالماً من كل ما ينتقص دينه، أو عقله، أو عرضه، أو ماله.

٦- من أجمع التعريفات للأمن الفكري هو الحال التي يكون فيها العقل سالماً من الميل عن الاستقامة عند تأمله، وأن تكون ثمرة ذلك التأمل متفقة مع منهج الإسلام على وفق فهم السلف الصالح، وأن يكون المجتمع المسلم آمنًا على مكونات أصالته، وثقافته المنبثقة من الكتاب والسنَّة الصحيحة.

٧- من أهم حاجات الأمة الضرورية الأمن بصفة عامة، والأمن الفكري بصفة خاصة.

٨- من مظاهر وسطية العقيدة الإسلامية، وسطيتها في المصادر، والاستدلال، والتوحيد، والنبوة والرسالة، والعبادة.

٩- تميَّز أهل السُّنَّة والجماعة بوسطيتهم في العقيدة.

١٠- للعقيدة الإسلامية الصحيحة، أثر مهم في تحقيق الأمن الفكري.

١١- لفساد العقيدة واضطرابها أثر كبير في انحراف وزعزعة الأمن الفكري والأمن العام.

ثانيًا: التوصيات:

١- القيام بدراسات تهتم بالوسطية في مجالاتها المختلفة.

٢- الاهتمام بدراسة العقيدة الإسلامية وإبراز وسطيتها.

٣- التأكيد على أثر عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة المُتَّسِمَة بالوسطية في تحقيق الأمن الفكري.

المصادر والمراجع

وهي بعد كتاب الله الخاتم (القرآن الكريم).

١- الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن جلال الدين بن أبي بكر السيوطي، ط: دار الكتاب العربي، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٢- الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن حزم، تحقيق: أحمد شاكر، بدون تاريخ ورقم طبعة، بيروت: دار الآفاق الجديدة.

٣- إحياء علوم الدين، محمد بن محمد، أبو حامد الغزالي، الناشر: دار المعرفة، بيروت.

٤- أدب الطلب ومنتهى الأرب، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: محمد صبحي حلاق، الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة ابن تيمية ١٤١٥هـ.

٥- الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الرابعة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٦- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، دار ابن قتيبة، دار الوعي، ١٤١٤هـ_ ١٩٩٣م.

٧- أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، الناشر دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٥هـ -١٩٩٥م.

٨- الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن عفان السعودية،. ط: الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٩- إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: دار الجيل - بيروت - ١٩٧٣م.

١٠- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ – ١٩٧٥م.

١١- اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: مطبعة السنة المحمدية – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٦٩هـ.

١٢- الأمن الفكري الإسلامي، ابن مسفر الوادعي، مجلة الأمن والحياة الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث عدد ١٨٧، ١٤١٨ هـ.

١٣- الأمن الفكري في دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب- رحمه الله- وآثاره دراسة عقدية، د. عايد بن مسفر العقيلي، جامعة الملك سعود، عمادة الدراسات العليا، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية بكلية التربية.

١٤- الأمن الفكري مفهومه أهميته ومجالاته، (بحث علمي)، الدكتور إبراهيم بن عبد الله الزهراني، عضو هيئة التدريس بكلية الملك فهد الأمنية، نشر بمجلة البحوث الأمنية، المجلد ٢٠العدد ٥٠ ذو الحجة ١٤٣٢هـ، نوفمبر٢٠١١م،

١٥- الأمن الفكري ماهيته وضوابطه، د. عبد الرحمن اللويحق، ضمن كتاب الأمن الفكري، الطبعة الأولى، الرياض: جامعة نايف العربية، مركز الدراسات والبحوث ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م الأمن الفكري وعناية المملكة العربية السعودية به، عبد الله بن عبد المحسن التركي، مكة المكرمة مطابع رابطة العالم الإسلامي ١٤٢٣ هـ.

١٦- الأمن الفكري، وأثر الشريعة في تعزيزه، عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، مدار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٨هـ -٢٠١٦م.

١٧- البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف، الطبعة الثانية، دار الفكر ١٤٠٣ه – ١٩٨٣م.

١٨- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد مرتضى الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، الناشر دار الهداية (بدون تاريخ طبع).

١٩- التدمرية، تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق الدكتور محمد بن عودة السعوي، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة السادسة، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

٢٠- التعريفات، علي بن محمد بن على الجرجاني، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٢١- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية: ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٢٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، سنة النشر: ١٣٨٧هـ.

٢٣- التنبيهات السنية على العقيدة الواسطية؛ عبد العزيز الناصر الرشيد، دار الرشيد للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٦ – ١٩٩٥م.

٢٤- تهذيب اللغة، الأزهري، محمد بن أحمد، تحقيق: عبد العظيم محمود، مصر: الدار المصرية للتأليف والترجمة.

٢٥- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠م.

٢٦- جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، دراسة وتحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمرلي، الناشر: مؤسسة الريان- دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٤-٢٠٠٣هـ

٢٧- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

٢٨- الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٢٩- جهود كلية المجتمع بجامعة الملك سعود في مكافحة الأفكار المنحرفة مع تعزيز الأمن الفكري عند الشباب، د. صغير بن محمد الصغير (بحث علمي محكم مقدم في مؤتمر واجب الجامعات السعودية وأثرها في حماية الشباب من الجماعات والأحزاب والانحراف) السجل العلمي رقم (٥)، نشر شبكة الألوكة، قسم الكتب.

٣٠- درء تعارض العقل والنقل، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط: الثانية١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٣١- دروس في العقيدة والمنهج، إبراهيم عبد الله بن سيف المزروعي، الناشر بيت الأفكار الدولية، لبنان، ٢٠٠٦م.

٣٢- دور منهج العلوم الشرعية في تعزيز الأمن الفكري لدى طلاب الصف الثالث الثانوي، بحث تكميلي مقدم إلى قسم المناهج في كلية التربية بجامعة أم القرى لنيل درجة الدكتوراه، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨م.

٣٣- ربيع الأبرار ونصوص الأخيار، أبو القاسم محمود بن عمر جار الله الزمخشري، الناشر: مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط: الأولي ١٤١٢هـ.

٣٤- الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

٣٥- زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ.

٣٦- السُّنة، أبوبكر بن أبي عاصم، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٠هـ.

٣٧- سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار الفكر، بيروت.

٣٨- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر المكتبة العصرية، صيدا، بيروت (بدون تاريخ طبع).
٣٩- سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط: الثانية ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
٤٠- السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٤١- سنن النسائي (المجتبى من السنن)، أحمد بن شعيب بن عبد الرحمن النسائي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ -١٩٨٦م.
٤٢- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٤٣- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبو القاسم، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، الناشر: دار طيبة - الرياض، ١٤٠٢هـ.
٤٤- شرح السُّنَّة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد بن زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط: الثانية١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٤٥- شرح الأصول الخمسة، عبد الجبار الهمذاني، مطبعة الاستقلال الكبرى، القاهرة، ط: الأولى، ١٣٨٤هـ.
٤٦- الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة، أبو عبد الله عبيد الله بن بطه. تحقيق الدكتور: رضا بن نعسان معطي. الطبعة الأولى. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٢٣ هـ -٢٠٠٢ م.
٤٧- شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، حقَّقه وراجع نصوصه وخرَّج أحاديثه: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر مكتبة الرشد، الرياض، ط: الأولى ١٤٢٣هـ -٢٠٠٣م.
٤٨- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني الحلبي، الناشر: دار الفكر - بيروت، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
٤٩- صحيح ابن حبَّان، المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سند ولا ثبوت جرح في ناقليها، أبو حاتم محمد بن حِبَّان البُسْتي، تحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير، الناشر دار ابن حزم، بيروت، ط: الأولى ١٤٢٣هـ -٢٠١٢م.
٥٠- صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني، الناشر مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ -٢٠٠م.

٥١- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله، الناشر: دار العاصمة – الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

٥٢- ضعيف الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف الرياض، ط: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٥٣- ظاهرة الغلو في الدين الأسباب المظاهر والعلاج، عبود بن علي بن درع. الطبعة الأولى. الرياض: دار الصميعي، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٥٤- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد العيني، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه: شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي.

٥٥- عون المعبود على سنن أبي داود، أبو الطيب العظيم آبادي، ضبط وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان الطبعة الثالثة، بيروت: دار الفكر ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩م.

٥٦- الغلو في الدين نشأته وموقف الإسلام منه، علي بن عبد العزيز الشبل، الطبعة الأولى، الرياض: دار الشبل، ١٤١٧هـ.

٥٧- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب، الناشر: المكتبة السلفية – مصر، الطبعة: السلفية الأولى، ١٣٨٠ - ١٣٩٠هـ.

٥٨- فقه الأدعية والأذكار، عبد الرزَّاق بن عبد المحسن البدر، الناشر: الكويت، ط: الثانية١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٥٩- فيض القدير، عبد الرؤوف المناوي، الطبعة الثانية مصورة من نسخة طبعت عام ١٣٩١ هـ- ١٩٧٢م، دار الفكر.

٦٠- القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٦١- القول المفيد على كتاب التوحيد، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، محرم ١٤٢٤هـ.

٦٢- كتاب السنَّة، أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل، تحقيق: الدكتور محمد بن سعيد القحطاني، الطبعة الرابعة، الرياض: دار عالم الكتب ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٦٣- كتاب الفقيه والمتفقه، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: عادل يوسف العزازي. الطبعة الثانية، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢١هـ.

٦٤- لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد مكرم بن منظور الأفريقي، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى (بدون تاريخ طبع).
٦٥- مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة وموقف الحركات الإسلامية المعاصرة منها، الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ.
٦٦- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المملكة العربية السعودية، المدينة المنورة، ١٤٢٥ هـ/ ٢٠٠٤م.
٦٧- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، الطبعة: ١٤١٥هـ، – ١٩٩٥م.
٦٨- المدخل إلى دراسة العقيدة الإسلامية، للدكتور أحمد عبد الرحمن القاضي، بدون بيانات أخرى.
٦٩- المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة الجماعة، الدكتور إبراهيم بن محمد البريكان، الطبعة الأولى، دار ابن القيم، الرياض، المملكة العربية السعودية (بدون تاريخ طبع).
٧٠- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، تحقيق محمد حامد الفقيه، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ -_١٩٧٣م.
٧١- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (بدون تاريخ طبع).
٧٢- المستدرك على فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ.
٧٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد وآخرون، إشراف د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٧٤- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، (بدون تاريخ طبع).
٧٥- مسند البزَّار المنشور باسم البحر الزَّخَّار، أبو بكر أحمد بن عمرو البزَّار، تحقيق: محفوظ الرَّحمن زين الله، عادل بن سعد، صبري عبد الخالق، الناشر: مكتبة العلوم والحِكَم، المدينة المنوَّرة، ط: الأولى ١٩٨٨م، ٢٠٠٩م.

٧٦- معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.

٧٧- المعجم الفلسفي، جميل صليبا، دار الكتاب اللبناني، بيروت ط: الأولى١٩٧٩م.

٧٨- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب، أبو القاسم الطبراني، تحقيق حمد بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة ابن تيمية القاهرة، الطبعة الثانية.

٧٩- معجم مفردات ألفاظ القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني، تحقيق: نديم مرعشلي (بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ).

٨٠- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، الطبعة: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٨١- المغني في أبواب العدل والتوحيد، عبد الجبار الهمذاني، طبع الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، (بدون تاريخ طبع).

٨٢- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٣- الملل والنحل، محمد عبد الكريم الشهرستاني، الناشر: مؤسسة الحلبي، (بدون تاريخ طبع).

٨٤- مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الثالثة.

٨٥- منهاج السنة النبوية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، الناشر مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى (بدون تاريخ طبع).

٨٦- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحي بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

٨٧- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، د. عثمان علي حسن، مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الخامسة ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٨٨- الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٨٩- نحو مجتمع آمن فكريًا، د. عبد الحفيظ المالكي، الطبعة الأولى، ١٤٣١ ه - ٢٠١٠م.

٩٠- النُّكت على صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: هشام بن علي السعيدني، ونادر مصطفى محمود، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م.

٩١- الوجيز في عقيدة السلف الصالح أهل السنة والجماعة، عبد الله بن عبد الحميد الأثري، مكتبة الغرباء الدار الأثرية للترجمة والطباعة والنشر، تركيا، استانبول، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، الطبعة العاشرة ١٤٣٥هـ.

٩٢- الوسطية في الإسلام، الدكتور محمد عبد اللطيف الفرفور، ط٢/ ١٤١٤هـ_١٩٩٣م_دار النفائس بيروت _ لبنان.

٩٣- وسطية أهل السنة والجماعة بين الفرق، الدكتور محمد با كريم محمد با عبد الله، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٥ه -١٩٩٤م.

Romanization of Resources

It is after the final book of God (the Holy Qur'an).

1- Al-Itqān fī 'ulūm al-Qur'ān، Abd al-Raḥmān Jalāl al-Dīn ibn Abī Bakr al-Suyūṭī، ed.: Dar al-Kitab al-Arabi، 1419 AH - 1999 AD.

2- Al-Iḥkām fī uṣūl al-aḥkām، Abū Muḥammad 'Alī ibn Ḥazm،، edited by: Ahmed Shaker، without date and edition number، Beirut: New Horizons House.

3- Ihya' Ulum al-Din، Muhammad bin Muhammad، Abu Hamid al-Ghazali، publisher: Dar al-Ma'rifa، Beirut.

4- Adab al-ṭalab wa-muntahá al-arab، Muḥammad ibn 'Alī al-Shawkānī، edited by: Muhammad Subhi Hallaq، first edition، Cairo: Ibn Taymiyyah Library، 1415 AH.

5- Al-Irshād ilá Ṣaḥīḥ al-i'tiqād wa-al-radd 'alá ahl al-shirk wa-al-ilḥād، Ṣāliḥ ibn Fawzān ibn 'Abd Allāh al-Fawzān، publisher: Dar Ibn Al-Jawzi، fourth edition 1420 AH - 1999 AD.

6- Alāstdhkār al-Jāmi' li-madhāhib fuqahā' al-amṣār، Abū 'Umar Yūsuf ibn 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Barr، Dar Ibn Qutaybah، Dar Al-Wa'i، 1414 AH - 1993 AD.

7- Adwaa Al-Bayan fi Tafsir Al-Qur'an Bi Al-Qur'an، Muhammad Al-Amin bin Muhammad Al-Mukhtar Al-Shanqeeti، publisher، Dar Al-Fikr، Beirut، Lebanon، 1415 AH - 1995 AD.

8- Al-I'tisam، Ibrahim bin Musa bin Muhammad Al-Lakhmi Al-Gharnati، al-Shahīr bālshāṭby، edited by: Salim bin Eid Al-Hilali، publisher: Dar Ibn Affan Saudi Arabia، First Edition: 1412 AH - 1992 AD.

9- I'lām al-muwaqqi'īn 'an Rabb al-'ālamīn، Muḥammad ibn Abī Bakr Ayyūb al-Zar'ī Abū 'Abd Allāh، edited by: Taha Abdul Raouf Saad، publisher: Dar Al-Jeel - Beirut - 1973 AD.

10- Ighāthat al-lahfān min Maṣā'id al-Shayṭān، Muḥammad ibn Abī Bakr Ayyūb al-Zar'ī Abū 'Abd Allāh، edited by: Muhammad Hamid Al-Faqi، publisher: Dar Al-Ma'rifa - Beirut، second edition، 1395 AH - 1975 AD.

11- Iqtiḍā' al-Ṣirāṭ al-mustaqīm fī mukhālafat aṣḥāb al-jaḥīm، Shaykh al-Islām Ibn Taymīyah، edited by: Muhammad Hamid Al-Faqi، publisher: Al-Sunnah Al-Muhammadiyah Press - Cairo، second edition، 1369 AH.

12- Al-Amn al-fikrī al-Islāmī، Ibn Musfir al-Wādi'ī، Security and Life Magazine، Riyadh: Naif Arab University for Security Sciences، Center for Studies and Research، No. 187، 1418 AH.

13- Al-Amn al-fikrī fī Da‘wat al-Shaykh Muḥammad ibn ‘Abd alwhāb-raḥimahu allh-- and its effects، a doctrinal study، Dr. Ayed bin Misfer Al-Aqili، King Saud University، Deanship of Postgraduate Studies، research submitted in fulfillment of the requirements for obtaining a doctorate degree in Islamic studies at the College of Education.

14- Al-Amn al-fikrī mafhūmuhu ahammīyatuh wa-majālātuh، (baḥth ‘Alamī)، al-Duktūr Ibrāhīm ibn ‘Abd Allāh al-Zahrānī، faculty member at King Fahd Security College، published in the Journal of Security Research، Volume 20، Issue 50، Dhul-Hijjah 1432 AH، November 2011 AD ،

15- Al-Amn al-fikrī māhīyatuhu wa-ḍawābiṭuhu، D. ‘Abd al-Raḥmān al-Luwayḥiq، in the book Intellectual Security، first edition، Riyadh: Naif Arab University، Center for Studies and Research 1426 AH - 2005 AD Intellectual Security and the Kingdom of Saudi Arabia’s Care of It، Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki، Mecca Al-Mukarramah Press of the Muslim World League 1423 AH.

16- Al-Amn al-fikrī، wa-athar al-sharī‘ah fī ta‘zīzih، Abd al-Raḥmān ibn ‘Abd al-‘Azīz al-Sudays Al-Watan Publishing، Riyadh، first edition 1438 AH - 2016 AD.

17- Al-Baḥr al-muḥīṭ، Abū Ḥayyān Muḥammad ibn Yūsuf، second edition، Dar Al-Fikr 1403 AH - 1983 AD.

16- Tāj al-‘arūs min Jawāhir al-Qāmūs، Muḥammad ibn Muḥammad Murtaḍá al-Zubaydī، edited by a group of investigators، published by Dar al-Hidayah (no date of publication).

17 Al-Tadmurīyah، taḥqīq al-ithbāt lil-asmā’ wa-al-ṣifāt wa-ḥaqīqat al-jam‘ bayna al-qadar wa-al-shar‘، Shaykh al-Islām Ibn Taymīyah، edited by Dr. Muhammad bin Awda Al-Sa’wi، Al-Obaikan Library، Riyadh، sixth edition، 1421 AH - 2000 AD.

18- Alt‘ryfāt، Alī ibn Muḥammad ibn ‘alá al-Jurjānī،، edited by Ibrahim Al-Abiyari، Dar Al-Kitab Al-Arabi، Beirut، first edition 1405 AH.

19- Tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm، Abū al-Fidā’ Ismā‘īl ibn ‘Umar ibn Kathīr al-Qurashī al-Dimashqī، edited by: Sami bin Muhammad Salama، publisher: Dar Taiba for Publishing and Distribution، second edition: 1420 AH - 1999 AD.

20- Al-Tamhīd li-mā fī al-Muwaṭṭa’ min al-ma‘ānī wa-al-asānīd، Abū ‘Umar Yūsuf ibn ‘Abd Allāh ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Barr، edited by: Mustafa bin Ahmed Al-Alawi، Muhammad Abdul-Kabir Al-Bakri، Publisher: Ministry of Endowments and Islamic Affairs - Morocco، Year of Publication: 1387 AH.

21- Tafsīr al-Qur'ān al-'Aẓīm، Abū al-Fidā' Ismā'īl ibn 'Umar ibn Kathīr al-Qurashī al-Dimashqī، edited by: Sami bin Muhammad Salama، publisher: Dar Taiba for Publishing and Distribution، second edition: 1420 AH - 1999 AD.

22- Al-Tamhīd li-mā fī al-Muwaṭṭa' min al-ma'ānī wa-al-asānīd، Abū 'Umar Yūsuf ibn 'Abd Allāh ibn Muḥammad ibn 'Abd al-Barr، edited by: Mustafa bin Ahmed Al-Alawi، Muhammad Abdul-Kabir Al-Bakri، Publisher: Ministry of Endowments and Islamic Affairs - Morocco، Year of Publication: 1387 AH.

23- Al-Tanbīhāt al-sanīyah 'alá al-'aqīdah al-wāsiṭīyah ; 'Abd al-'Azīz al-Nāṣir al-Rashīd، Dar Al-Rasheed for Publishing and Distribution، second edition، 1416 - 1995 AD.

24- Tahdhīb al-lughah، al-Azharī، Muḥammad ibn Aḥmad، edited by: Abdel-Azim Mahmoud، Egypt: Egyptian House for Writing and Translation.

25- Jāmi' al-Bayān fī Ta'wīl al-Qur'ān، Muḥammad ibn Jarīr، Abū Ja'far al-Ṭabarī، edited by: Ahmed Muhammad Shaker، publisher: Al-Resala Foundation، first edition: 1420 AH - 2000 AD.

26- Jāmi' bayān al-'Ilm wa-faḍlihi، Abū 'Umar Yūsuf ibn 'Abd Allāh al-Nimrī al-Qurṭubī، study and investigation: Abu Abdul Rahman Fawaz Ahmad Zamirli، publisher: Al-Rayyan Foundation - Dar Ibn Hazm، first edition 1424-2003 AH.

27- Al-Jāmi' al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min umūr Rasūl Allāh ṣallá Allāh 'alayhi wa-sallam wsnnh wa-ayyāmuh، Muḥammad ibn Ismā'īl ibn Ibrāhīm ibn al-Mughīrah al-Bukhārī، Abū 'Abd Allāh، edited by: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser، publisher: Dar Touq Al-Najat، first edition، 1422 AH.

28- Al-Jāmi' li-aḥkām al-Qur'ān، tafsīr al-Qurṭubī، Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr ibn Faraḥ al-Qurṭubī، edited by: Ahmed Al-Baradouni and Ibrahim Tfayesh، publisher: Dar Al-Kutub Al-Misria، Cairo، second edition، 1384 AH - 1964 AD.

29- Juhūd Kullīyat al-mujtama' bi-Jāmi'at al-Malik Sa'ūd fī Mukāfaḥat al-afkār al-munḥarifah ma'a ta'zīz al-amn al-fikrī 'inda al-Shabāb، D. Ṣaghīr ibn Muḥammad al-Ṣaghīr (refereed scientific research presented at the conference on the duty of Saudi universities and their impact on protecting youth from groups، parties، and deviance)، Scientific Record No. (5)، Alaluka Network Publishing، Books Department.

30- Dar' Ta'āruḍ al-'aql wa-al-naql، Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm ibn Taymīyah al-Ḥarrānī Abū al-'Abbās، edited by: Muhammad Rashad Salem، publisher:

Imam Muhammad bin Saud Islamic University، Kingdom of Saudi Arabia، second edition 1411 AH - 1991 AD.

31 Durūs fī al-ʻaqīdah wa-al-manhaj، Ibrāhīm ʻAbd Allāh ibn Sayf al-Mazrūʻī، publisher، House of International Ideas، Lebanon، 2006 AD.

32- Dawr Manhaj al-ʻUlūm al-sharʻīyah fī taʻzīz al-amn al-fikrī ladá ṭullāb al-ṣaff al-thālith al-thānawī، supplementary research submitted to the Curriculum Department at the College of Education at Umm Al-Qura University to obtain a doctorate degree، 1428 AH - 2008 AD.

33 Rabīʻ al-abrār wa-nuṣūṣ al-akhyār، Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn ʻUmar Jār Allāh al-Zamakhsharī، publisher: Al-Alami Foundation، Beirut، first edition، 1412 AH.

34- Al-Rūḥ fī al-kalām ʻalá Arwāḥ al-amwāt wa-al-aḥyāʾ bi-al-dalāʾil min al-Kitāb wa-al-sunnah، Muḥammad ibn Abī Bakr Ayyūb al-Zarʻī Abū ʻAbd Allāh، publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut، 1395 AH - 1975 AD.

35- Zād al-Musayyar fī ʻilm al-tafsīr، Abū al-Faraj ʻAbd al-Raḥmān ibn ʻAlī al-Jawzī، Islamic Office، Beirut، third edition 1404 AH.

36- Al-Sunnah، Abu Bakr bin Abi Asim، edited by: Muhammad Nasser Al-Din Al-Albani، publisher: Al-Maktabah Al-Ilmiyyah، Beirut، first edition: 1400 AH.

37- Sunan Ibn Majah، Muhammad bin Yazid Al-Qazwini، edited by Muhammad Fouad Abdel Baqi، publisher: Dar Al-Fikr، Beirut.

38- Sunan Abi Dawud، Suleiman bin Al-Ashʼath bin Ishaq Al-Sijistani، edited by: Muhammad Muhyiddin Abdul Hamid، publisher Al-Maktabah Al-Asriya، Sidon، Beirut (no date of publication).

39- Sunan al-Tirmidhi، Muhammad bin Issa al-Tirmidhi، edited by: Ahmed Muhammad Shaker and others، publisher: Mustafa al-Babi al-Halabi Library and Press Company، Egypt، second edition 1395 AH - 1975 AD.

40- Al-Sunan Al-Kubra، Abu Bakr Al-Bayhaqi، edited by Muhammad Abdul Qadir Atta، publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah، Beirut، third edition: 1424 AH - 2003 AD.

41- Sunan al-nisāʼī (al-Mujtabá min al-sunan)، Aḥmad ibn Shuʻayb ibn ʻAbd al-Raḥmān al-nisāʼī، edited by Abdel Fattah Abu Ghada، publisher، Islamic Publications Office Aleppo، second edition، 1406 AH - 1986 AD.

42- Silsilat al-aḥādīth al-ṣaḥīḥah wa-shayʼ min fiqhihā wa-fawāʼiduhā، Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī، publisher: Maʼrif Library، Riyadh، first edition: 1415 AH - 1995 AD.

43- Sharḥ uṣūl i'tiqād ahl al-Sunnah wa-al-jamā'ah min al-Kitāb wa-al-sunnah w'jmā' al-ṣaḥābah، Hibat Allāh ibn al-Ḥasan ibn Manṣūr al-Lālakā'ī Abū al-Qāsim، edited by: Dr. Ahmed Saad Hamdan، Publisher: Dar Taiba - Riyadh، 1402 AH.

44- Sharḥ alssunnah، Abū Muḥammad al-Ḥusayn ibn Mas'ūd al-Baghawī، edited by: Shuaib Al-Arnaout and Muhammad bin Zuhair Al-Shawish، publisher: Al-Maktab Al-Islami، Damascus، Beirut، second edition 1403 AH - 1983 AD.

45- Sharḥ al-uṣūl al-khamsah، Abd al-Jabbār al-Hamadhānī، Al-Istiqlal Al-Kubra Press، Cairo، First Edition، 1384 AH.

46- Al-Sharḥ wa-al-ibānah 'alá uṣūl al-Sunnah wa-al-diyānah، Abū 'Abd Allāh 'Ubayd Allāh ibn bṭh. Verified by Dr. Reda bin Naasan Moati. First edition. Medina: Library of Science and Wisdom، 1423 AH - 2002 AD.

47- Sha'b al-īmān، Abū Bakr Aḥmad ibn al-Ḥusayn al-Bayhaqī. He verified it، reviewed its texts، and produced its hadiths: Dr. Abdul Ali Abdul Hamid Hamid، publisher، Al-Rushd Library، Riyadh، first edition، 1423 AH - 2003 AD.

48- Shifā' al-'alīl fī masā'il al-qaḍā' wa-al-qadar wa-al-ḥikmah wa-al-ta'līl، Muḥammad ibn Abī Bakr Ayyūb al-Zar'ī Abū 'Abd Allāh، edited by: Muhammad Badr Al-Din Abu Firas Al-Nasani Al-Halabi، publisher: Dar Al-Fikr - Beirut، 1398 AH - 1978 AD.

49- Ṣaḥīḥ Ibn ḥbbān، al-Musnad al-ṣaḥīḥ 'alá al-taqāsīm wa-al-anwā' min ghayr wujūd qiṭa' fī Sanad wa-lā thubūt Jurḥ fī nāqlyhā، Abū Ḥātim Muḥammad ibn ḥibbān albusty، edited by: Muhammad Ali Sonmez، Khalis Ay Demir، publisher Dar Ibn Hazm، Beirut، first edition: First edition. 1423 AH - 2012 AD.

50- Sahih al-Targheeb wa al-Tarhib، Muhammad Nasir al-Din al-Albani، publisher، Maktabah al-Ma'arif، Riyadh، first edition: 1421 AH - 200 AD.

51- Al-Ṣawā'iq al-mursalah 'alá al-Jahmīyah wa-al-Mu'aṭṭilah، Muḥammad ibn Abī Bakr Ayyūb al-Zar'ī Abū 'Abd Allāh،، edited by: Dr. Ali bin Muhammad Al-Dakhil Allah، Publisher: Dar Al-Asimah - Riyadh، third edition، 1418 AH - 1998 AD.

52- Ḍa'īf al-Targhīb wa-al-tarhīb، Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī، publisher: Al-Ma'rif Library، Riyadh، first edition، 1421 AH - 2000 AD.

53 Ẓāhirat al-ghulūw fī al-Dīn al-asbāb al-Maẓāhir wa-al-'ilāj، Abbūd ibn 'Alī ibn Dir'. First edition. Riyadh: Dar Al-Sumaie، 1419 AH - 1998 AD.

54- ‘Umdat al-Qārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī، Maḥmūd ibn Aḥmad al-‘Aynī، I was responsible for publishing it، correcting it، and commenting on it: A company of scholars with the help of the Al-Muniriya Printing Department، for its owner and director، Muhammad Munir Abdo Agha Al-Dimashqi.

55 ‘Awn al-Ma‘būd ‘alá Sunan Abī Dāwūd، Abū al-Ṭayyib al-‘Aẓīm Ābādī، compiled and verified by: Abd al-Rahman Muhammad Othman، third edition، Beirut: Dar al-Fikr 1399 AH - 1979 AD.

56- Al-Ghulūw fī al-Dīn nash’atuhu wa-mawqif al-Islām minhu، Alī ibn ‘Abd al-‘Azīz al-Shibl، first edition، Riyadh: Dar Al-Shibl، 1417 AH.

57- Fatḥ al-Bārī bi-sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī، Aḥmad ibn ‘Alī ibn Ḥajar al-‘Asqalānī، number of its books، chapters، and hadiths: Muhammad Fuad Abd al-Baqi. It was compiled and its experiments corrected by: Mohib al-Din al-Khatib، publisher: Salafiyyah Library - Egypt، edition: First Salafiyyah، 1380-1390 AH.

58- Fiqh al-ad‘iyah wa-al-adhkār، Abd alrzzāq ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Badr، Publisher: Kuwait، Second Edition 1423 AH - 2003 AD.

59- Fayḍ al-qadīr، Abd al-Ra’ūf al-Munāwī،، second edition، illustrated from a copy printed in 1391 AH - 1972 AD، Dar al-Fikr.

60- Al-Qamoos Al-Muhit، Majd Al-Din Abu Taher Muhammad bin Yaqoub Al-Fayrouzabadi، edited by: The Heritage Investigation Office at Al-Resala Foundation، under the supervision of: Muhammad Naeem Al-Arqsusi، Publisher: Al-Resala Foundation for Printing، Publishing and Distribution، Beirut - Lebanon، Edition: Eighth، 1426 AH - 2005 AD..

61- Al-Qawl al-mufīd ‘alá Kitāb al-tawḥīd، Muḥammad ibn Ṣāliḥ ibn Muḥammad al-‘Uthaymīn، publisher: Dar Ibn Al-Jawzi، Kingdom of Saudi Arabia، second edition، Muharram 1424 AH.

62- Kitāb alsnaah، Abū ‘Abd al-Raḥmān ‘Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Ḥanbal، edited by: Dr. Muhammad bin Saeed al-Qahtani، fourth edition، Riyadh: Dar Alam al-Kutub 1416 AH - 1996 AD.

63- Kitāb al-Faqīh wālmtfqh، Abū Bakr Aḥmad ibn ‘Alī al-Khaṭīb al-Baghdādī، edited by: Adel Yusuf Al-Azzazi. Second edition، Dammam: Dar Ibn al-Jawzi، 1421 AH.

64- Lisān al-‘Arab، li-Abī al-Faḍl Jamāl al-Dīn Muḥammad Mukarram ibn manẓūr al-Afrīqī، publisher: Dar Sader، Beirut، first edition (without date of publication).

65- Mabāḥith fī ʻaqīdat ahl al-Sunnah wa-al-jamāʻah wa-mawqif al-Ḥarakāt al-Islāmīyah al-muʻāṣirah minhā، al-Duktūr Nāṣir ibn ʻAbd al-Karīm al-ʻaql، Dar Al-Watan for Publishing، Riyadh، first edition: 1412 AH.

66- Majmūʻ Fatāwá Shaykh al-Islām Ibn Taymīyah، Taqī al-Dīn Abū al-ʻAbbās Aḥmad ibn ʻAbd al-Ḥalīm ibn Taymīyah al-Ḥarrānī، compiled and arranged by Abdul Rahman bin Muhammad bin Qasim and his son Muhammad، publisher: King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an، Kingdom of Saudi Arabia، Medina، 1425 AH. / 2004 AD.

67- Mukhtar Al-Sahah، Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qadir Al-Razi، edited by: Mahmoud Khater، publisher: Lebanon Publishers Library - Beirut، edition: 1415 AH - 1995 AD.

68- Al-Madkhal ilá dirāsah al-ʻaqīdah al-Islāmīyah، lil-Duktūr Aḥmad ʻAbd al-Raḥmān al-Qāḍī، without other data.

69- Al-Madkhal li-Dirāsat al-ʻaqīdah al-Islāmīyah ʻalá madhhab ahl al-Sunnah al-Jamāʻah، al-Duktūr Ibrāhīm ibn Muḥammad al-Buraykān، first edition، Dar Ibn al-Qayyim، Riyadh، Kingdom of Saudi Arabia (no date of publication).

70- Madārij al-sālikīn bayna Manāzil Iyyāka naʻbudu wa-iyyāka nastaʻīn، Muḥammad ibn Abī Bakr Ayyūb al-Zarʻī، edited by Muhammad Hamid al-Faqih، publisher، Dar al-Kitab al-Arabi، Beirut، second edition، 1393 AH - 1973 AD.

71- Al-Mustadrak ʻalá al-ṣaḥīḥayn، Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn ʻAbd Allāh al-Ḥākim al-Nīsābūrī، study and investigation: Mustafa Abdul Qadir Atta، Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya، Beirut، Lebanon (no date of publication).

72- Al-Mustadrak ʻalá Fatāwá Shaykh al-Islām Ibn Taymīyah، collected، arranged and printed at his expense: Muhammad bin Abdul Rahman bin Qasim، first edition: 1418 AH.

73- Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal، Abū ʻAbd Allāh Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal، edited by: Shuaib Al-Arnaout، Adel Murshid and others، supervised by Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al Turki، Publisher: Al Resala Foundation، first edition: 1421 AH - 2001 AD.

74- Al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi-naql al-ʻAdl ʻan al-ʻAdl ilá Rasūl Allāh ṣallá Allāh ʻalayhi wa-sallam، Muslim ibn al-Ḥajjāj Abū al-Ḥusayn al-Qushayrī al-Nīsābūrī، edited by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi، Publisher: Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi، Beirut، (without date of publication).

75- Musnad albzzār al-manshūr Bāsim al-Baḥr alzzakhkhār، Abū Bakr Aḥmad ibn ʻAmr albzzār، edited by: Mahfouz al-Rahman Zayn Allah، Adel bin Saad،

Sabri Abd al-Khaleq، publisher: Library of Science and Wisdom، Medina، First Edition 1988 AD، 2009 AD.

76- Ma'ālim al-tanzīl fī tafsīr al-Qur'ān، al-Ḥusayn ibn Mas'ūd al-Baghawī، verified by Ahad.

77- Al-Mu'jam al-falsafī، Jamīl Ṣalībā، Lebanese Book House، Beirut: First Edition، 1979 AD.

78- Al-Mu'jam al-kabīr، Sulaymān ibn Aḥmad ibn Ayyūb، Abū al-Qāsim al-Ṭabarānī، edited by Hamad bin Abdul Majeed Al-Salafi، publisher: Ibn Taymiyyah Library، Cairo، second edition.

79- Mu'jam mufradāt alfāẓ al-Qur'ān، Abū al-Qāsim al-Ḥusayn ibn Muḥammad al-Aṣfahānī، edited by: Nadim Maraashli (Beirut: Dar al-Fikr، undated).

80- Mu'jam Maqāyīs al-lughah، Abū al-Ḥusayn Aḥmad ibn Fāris، edited by Abdul Salam Muhammad Haroun، publisher: Dar Al-Fikr، Edition: 1399 AH - 1979 AD.

81- Al-Mughnī fī abwāb al-'Adl wa-al-tawḥīd، Abd al-Jabbār al-Hamadhānī، printed by the Egyptian House for Authoring and Translation، Cairo، (without date of publication).

82- Miftāḥ Dār al-Sa'ādah wa-manshūr Wilāyat al-'Ilm wa-al-irādah، Muḥammad ibn Abī Bakr Ayyūb al-Zar'ī، publisher، Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya، Beirut.

83- Al-Milal wa-al-niḥal، Muḥammad 'Abd al-Karīm al-Shahrastānī، Publisher: Al-Halabi Foundation، (no date of publication).

84- Manahil al-Irfan fi Ulum al-Qur'an، Muhammad Abd al-Azim al-Zarqani، Issa al-Babi al-Halabi and Partners Press، third edition.

85- Minhāj al-Sunnah al-Nabawīyah fī naqḍ kalām al-Rāfiḍah wa-al-Qadarīyah، Shaykh al-Islām Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm ibn Taymīyah، edited by: Muhammad Rashad Salem، publisher، Cordoba Foundation، first edition (without date of publication).

86- Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj، Abu Zakaria Yahya bin Sharaf Al-Nawawi، publisher: Arab Heritage Revival House، Beirut، second edition، 1392 AH.

87- Manhaj al-istidlāl 'alá masā'il al-i'tiqād، D. 'Uthmān 'alá Ḥasan، Al-Rushd Library، Riyadh، ed
Fifth 1427 AH - 2006 AD.

88- Al-Muwāfaqāt fī uṣūl al-sharīʻah، Ibrāhīm ibn Mūsá ibn Muḥammad al-Lakhmī al-Gharnāṭī al-shahīr bālshāṭby edited by: Abu Ubaidah Mashour bin Hassan Al-Salman، publisher: Dar Ibn Affan، first edition 1417 AH / 1997 AD.

89- Naḥwa mujtamaʻ āmin fkryan، D. ʻAbd al-Ḥafīẓ al-Mālikī، first edition، 1431 AH - 2010 AD.

90- Alnnukt ʻalá Ṣaḥīḥ al-Bukhārī، Aḥmad ibn ʻAlī ibn Ḥajar al-ʻAsqalānī، edited by: Hisham bin Ali al-Saidani، and Nader Mustafa Mahmoud، Islamic Library for Publishing and Distribution، Cairo، first edition: 1426 AH - 2006 AD.

91- Al-Wajīz fī ʻaqīdat al-Salaf al-Ṣāliḥ ahl al-Sunnah wa-al-jamāʻah، Abd Allāh ibn ʻAbd al-Ḥamīd al-Atharī، Al-Ghurabah Library، Al-Dar Al-Athariya for Translation، Printing and Publishing، Turkey، Istanbul، first edition 1418 AH، tenth edition 1435 AH.

92- Al-Wasaṭīyah fī al-Islām، al-Duktūr Muḥammad ʻAbd al-Laṭīf al-Farfūr، 2nd edition/1414 AH_1993 AD_Dar al-Nafais، Beirut_Lebanon.

93- Wasaṭīyat ahl al-Sunnah wa-al-jamāʻah bayna al-firaq، al-Duktūr Muḥammad Bā Karīm Muḥammad Bā ʻAbd Allāh، Dar Al-Raya، Riyadh، first edition: 1415 AH - 1994 AD.